(أسْلُوبُ التَّرْغيمِ)
في العَرَبِيَّتَيْنِ القَديمَةِ والمعاصِرَةِ

أ.م.د. كيان أحمد حازم
قِسم اللغة العربيّة كلّيَّة الآداب/جامعة بغداد

مُلَخَّصُ البَحْثِ

لا ريبَ في أَنَّ كُلًّا مِن المُفرَداتِ والتَّراكيبِ شَديدُ الأَهمِّيَّةِ، لكِن لَمّا كانَ الكَلامُ على المُفرَدات وعلى أَغلاطِ العَوامِّ والخَواصِّ فيها قَد راجَ رَواجًا كَبيرًا، وكانَ الحَديثُ في التَّراكيبِ وفي ما يَعْرِضُ لَها في الاستِعمالِ، ولا سِيَّما الأَساليبُ مِنها، أَقَلَّ وأَنزَرَ معَ أَنَّهُ لا يَقِلُّ خَطَرًا ولا أَهمِّيَّةً، بَل قَد يَكونُ أَخطَرَ وأَهَمَّ لِخَفائهِ ودِقَّتِهِ، ارتَأَيْتُ أَن يَكونَ لي إسهامٌ في إيضاحِ ما يَكتَنِفُ استِعمالَ أَحَدِ أَساليبِ العربيَّةِ المُعاصِرَةِ مِن غُموضٍ وتَفكيكِهِ بِحَيْثُ يُمَيِّزُ مُستَعمِلُهُ أَوجُهَ القُوَّةِ مِن أَوجُهِ الضَّعْفِ في استِعمالِهِ، ومَراتِبَ الحُسْنِ مِن مَراتِبِ القُبْحِ في ذلكَ، وهوَ ما أُسَمِّيهِ في بَحْثي هذا (أُسْلوب التَّرغيمِ).

وقَد جاءَ البَحْثُ في مَبحَثَيْنِ، تَسبِقُهُما مُقَدِّمَةٌ وتَعقُبُهُما نَتائجُ البَحثِ وقائمَةُ مَصادِرِهِ ومَراجِعِهِ. أَمّا أَوَّلُ المَبحثَيْنِ فيُعَرَّفُ فيهِ بِـ(التَّرغيم) لُغَةً واصْطِلاحًا، وبِصُوَرِهِ في كَلامِ العَربِ قَديمًا. وأَمّا ثاني المَبحثَيْنِ فتُسَلَّطُ فيهِ الأَضواءُ على الاستِعمالاتِ اللُغَويَّةِ المُعاصِرَةِ لِـ(أُسلوب التَّرغيمِ)، وتُوازَنُ بِما عَرَفَتْهُ العربيَّةُ قَديمًا مِمّا عُرِضَ في المَبْحَثِ الأَوَّلِ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ

لا يَختَلِفُ اثنانِ مِن المُتابِعِينَ لِلُّغَةِ العربيَّةِ وتَقَلُّبِ أَحوالِها في أَنَّ ما نَستَعمِلُهُ اليَومَ مِنها يَختَلِفُ في كَثيرٍ مِن مَفاصِلِهِ عَمّا أَلِفْناهُ مِنها في صُورَتِها التي ظَهَرَتْ بِها في القُرآنِ والحديثِ وفي الشِّعْرِ القَديمِ مِن قَبْلِهما ومِن بَعدِهِما. ولا يَقتَصِرُ هذا الاختِلافُ على جانِبٍ دُونَ آخَرَ؛ فَفي مُستَوَى الأَلفاظِ المُفرَدَةِ نَجِدُهُ في استِعمالِ القَديمِ مِنها بِطَرائقَ لَم تَأْلَفْها العربيَّةُ مِن قَبْلُ، وفي استِحْداثِ الجَديدِ مِمّا لَم يَعْرِفْهُ مُعجَمُها القَديمُ؛ أَمّا في مُستَوَى التَّراكيبِ فنُلفيهِ في الإتيانِ بِالجَديدِ مِنها مِمّا لا عَهْدَ لِلأُذُنِ العربيَّةِ بِهِ، وفي تَعديلِ القَديمِ مِمّا قَد استَعمَلَهُ العَرَبُ قَديمًا على صُورَةٍ تُخالِفُ قَليلًا أَو كَثيرًا المَأْتِيَّ بِهِ الجَديدَ، وفي تَطويعِهِ لِيُلائمَ حاجاتٍ جَدَّتْ وأَغراضًا طَرَأَتْ لَم تَجِدِ الذّائقَةُ اللُغَوِيَّةُ الجَمْعِيَّةُ في ما بينَ أَيديها مِن مادَّةٍ لُغَويَّةٍ ما يُقيمُها ويَفي بِها.

ولا ريبَ في أَنَّ كِلا طَرَفَي المُفرَداتِ والتَّراكيبِ عَظيمُ الخَطَرِ شَديدُ الأَهمِّيَّةِ، لكِن لَمّا كانَتِ المُفرَداتُ قَد راجَتْ سُوقُ الكَلامِ عليها وعلى أَغلاطِ العَوامِّ والخَواصِّ فيها رَواجًا كَبيرًا، وكانَ الحَديثُ في التَّراكيبِ وفي ما يَعْرِضُ لَها في الاستِعمالِ، ولا سِيَّما الأَساليبُ مِنها، أَقَلَّ وأَنزَرَ معَ أَنَّهُ لا يَقِلُّ خَطَرًا ولا أَهمِّيَّةً، بَل قَد يَكونُ أَخطَرَ وأَهَمَّ لِخَفائهِ ودِقَّتِهِ، ارتَأَيْتُ أَن يَكونَ لي إسهامٌ في إيضاحِ ما يَكتَنِفُ استِعمالَ أَحَدِ أَساليبِ العربيَّةِ المُعاصِرَةِ مِن غُموضٍ وتَفكيكِهِ بِحَيْثُ يُمَيِّزُ مُستَعمِلُهُ أَوجُهَ القُوَّةِ مِن أَوجُهِ الضَّعْفِ في استِعمالِهِ، ومَراتِبَ الحُسْنِ مِن مَراتِبِ القُبْحِ في ذلكَ.

والأُسلوبُ المَقصودُ هوَ ما أُطْلِقُ عليهِ في بَحْثي هذا اسْمَ (أُسْلوب التَّرغيمِ)، وهوَ اسْمٌ لَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ أَحَدٍ، وإن وَقَفْتُ على بَعْضِ ما يَتَّصِلُ بِهِ. وأَلجَأَني إلى تَسميَتِهِ باسْمٍ يُمَيِّزُهُ ما رَأَيْتُهُ مِن كَثرَةِ دَورانِهِ على الأَلسِنَةِ وفي كِتاباتِ المُنشِئينَ المُحدَثِينَ، معَ عَدَمِ وُجداني ما يُعَبِّرُ عنهُ في عِباراتِ القُدَماءِ.

ويَستَهْدي بَحْثي هذا قَاعِدَتَيْنِ أَرَى أَن لا غِنَى لِسالِكِ طَريقِ تَمييزِ سَمينِ اللُغَةِ مِن غَثِّها عَنهُما. أَمّا إِحْدى القاعِدَتَيْنِ فهيَ أَنَّ على الحُكمِ على الظّاهِرَةِ المُعيَّنَةِ مِن

حيثُ الصَّوابُ والخَطَأُ أَن يُراعِيَ ثَلاثَةَ أُسُسٍ؛ أَوَّلُها استِشارَةُ القَواعِدِ التَّقليدِيَّةِ في كُتُبِ اللُغَةِ والنَّحْوِ المَوثوقِ بِها؛ وثانيها الاستِنارَةُ بِآراءِ عُلَماءِ اللُغَةِ والنَّحْوِ وقَراراتِ المَجامِعِ اللُغَوِيَّةِ؛ وثالِثُها شُيوعُ الاستِعمالِ اللُغَويِّ في البيئةِ اللُغَويَّةِ المُعَيَّنَةِ معَ عَدَمِ وُرودِ ما يَمنَعُهُ أَو لا يُجيزُهُ مِن القَواعِدِ والضَّوابِطِ المَقبولَةِ في إطارِ الأَساسَيْنِ الأَوَّلَيْنِ(١). وأَمّا القاعِدَةُ الأُخرَى فهيَ أَنَّ ما يَتَوَصَّلُ إليهِ البَحْثُ المُعاصِرُ مِن تَخريجاتٍ لِما لَم يُلْفَ في نُصوصِ عُصورِ الاحتِجاجِ ولا صَرَّحَ بِصِحَّتِهِ الجَهابِذَةُ مِن أَفرادِ العُلَماءِ أَو المَجامِعُ اللُغَوِيَّةُ لا يَنبَغي أَن يُحْمَلَ على أَنَّهُ تَشريعاتٌ لُغَوِيَّةٌ أَو فَتاوَى يُقصَدُ بِها التَّجويزُ والمَنْعُ، بَل يَنبَغي أَن يُعَدَّ تَوصِياتٍ ومُقتَرَحاتٍ تُبْسَطُ أَمامَ أَهلِ الحَلِّ والعَقْدِ اللُغَوِيَّيْنِ لِيَنظُروا فيها ويَرَوا رَأيَهُم.

وقَد استَلزَمَ البَحْثُ أَن يَكونَ في مَبحَثَيْنِ، تَسبِقُهُما مُقَدِّمَةٌ وتَعقُبُهُما نَتائجُ البَحثِ وقائمَةُ مَصادِرِهِ. أَمّا أَوَّلُ المَبحثَيْنِ فيُعَرَّفُ فيهِ بِـــ(التَّرغيم) في اللُغَةِ والاصْطِلاحِ، وبِصُوَرِهِ التي جاءَ عليها في كَلامِ العَربِ قَديمًا. وأَمّا ثاني المَبحثَيْنِ فيُعْنَى بِتَسليطِ الأَضواءِ على الاستِعمالاتِ اللُغَوِيَّةِ المُعاصِرَةِ لِـــ(أُسلوب التَّرغيمِ)، ومُوازَنَتِها بِما عَرَفَتْهُ العربيَّةُ قَديمًا مِمّا عُرِضَ في المَبْحَثِ الأَوَّلِ وبِبَعضِ ما وُقِفَ عليهِ مِن صِيَغٍ لِهذا الأُسلوبِ في اللُغَةِ الإنجليزِيَّةِ حَتّى يستَطيعَ القارِئُ تَبَيُّنَ حقيقَةِ ما يُقالُ مِن أَنَّ بَعضَ صِيَغِ التَّرغيمِ في العربيَّةِ الحديثَةِ إنَّما هيَ مَحْضُ نَقْلٍ لَها مِن اللُغَةِ الإنجليزيَّةِ بِفِعلِ التَّرجَمَةِ الحَرفيَّةِ. وعلى اللهِ قَصْدُ السَّبيلِ، ومِنهُ العَونُ والتَّوفيقُ.

المَبْحَثُ الأَوَّلُ

(التَّرْغيمُ)

مَعْناهُ وصُوَرُهُ في العربيَّةِ القَديمَةِ

- **(التَّرغيمُ) لُغَةً:**

(التَّرغيمُ) في اللُغَةِ (تَفْعِيلٌ) مِن (الرَّغْم)، وقَد ذَكَرَ ابنُ فارِسٍ (ت٣٩٥هـ) أَنَّ مادَّةَ (الرّاء والغَيْن والميم) المُعجَمِيَّةَ تَنشَعِبُ إلى أَصلَيْنِ اثْنَيْنِ:

أَحَدُهُما (الرَّغامُ)، وهوَ التُّرابُ، ومنهُ قَولُهُم: أَرغَمَ اللهُ أَنفَهُ، أَي أَلصَقَهُ بِالتُّرابِ[٢]، هذا هوَ الأَصلُ، ثُمَّ حُمِلَ عليهِ، فقِيلَ: الرَّغْمُ فِعْلُ ما يَكرَهُ الإنسانُ[٣]. فخُلاصَةُ الأَصْلِ الأَوَّلِ، وهوَ (الرَّغامُ)، أَنَّهُ يَدُلُّ في أَصلِهِ على التُّرابِ ثُمَّ خَرَجَ إلى المَجازِ لِيُعَبِّرَ عن الكَرْهِ والذُّلِّ والقَسْرِ[٤]، ومِنهُ يُقالُ: أَرغَمْتُهُ، أَي أَهَنْتُهُ وأَلزَقْتُهُ بِالتُّرابِ[٥]، قالَ الزَّمخشريُّ (ت٥٣٨هـ): "من المَجازِ: أَلصَقَهُ بِالرَّغامِ، إذا أَذَلَّهُ وأَهانَهُ، ومنهُ: رَغِمَ أَنْفُهُ ... وتَقولُ: ... فَعَلْتُ ذلكَ على رَغْمِ أَنْفِهِ وعلى الرَّغْمِ مِنْهُ"[٦].

أَمّا الأَصلُ الآخَرُ عندَ ابنِ فارِسٍ فَهوَ (المُراغَمُ)، وهوَ المَذهَبُ أَو المَهْرَبُ، وقَد جاءَ في قولِهِ جَلَّ ثَناؤُهُ: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ (النِّساء: ١٠٠)[٧].

والذي أَراهُ أَنَّ الأَصْلَيْنِ يَجتَمِعانِ في مَعْنًى مِحْوَرِيٍّ واحِدٍ هوَ الكَرْهُ والسَّخْطُ وما يَمُتُّ إليهِما بِصِلَةٍ مِن مَعانٍ أُخرَى، وأَنَّ (المُراغَم) الذي جَعَلَهُ ابنُ فارِسٍ أَصلًا ثانِيًا لا يَخرُجُ في دَلالَتِهِ عن الأَصْلِ الأَوَّلِ، فَـ"أَرْغَمَهُ: أَسْخَطَهُ، وراغَمَهُ: ساخَطَهُ، وتَجاهَدا على أَن يُرْغِمَ أَحَدُهُما الآخَرَ"[٨]، فَـ(مُراغَمًا) في قَولِهِ تعالى: ﴿وَمَن

يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ يَعْني "مَذْهَبًا يَذهَبُ إليهِ إذا رَأَى مُنْكَرًا يَلْزَمُهُ أَن يَغْضَبَ مِنْهُ"(٩).

فإذا كانَ (الرَّغْمُ) يُعَبِّرُ عن حالاتِ الكَرْهِ والسَّخْطِ والذُّلِّ اللازِمَةِ، عُلِمَ أَنَّ (التَّرغيم)، وهوَ الصِّيغَةُ التي آثَرْتُ إطلاقَها في تَسمِيَةِ الأُسلوبِ الذي أَنا مَعْنِيٌّ بِهِ، يُعَبِّرُ عن حالاتِ الإكراهِ والإسخاطِ والإذلالِ المُتَعَدِّيَةِ، وهيَ المُرادَةُ في هذا الأُسلوبُ كما سيَتَّضِحُ لاحِقًا.

وقَد أَمَدَّني بِهذا المُصطَلَحِ وبِما يُوحي بِهِ مِن أُسلوبٍ تَرغيمِيٍّ مُتَعَدٍّ الحَديثُ النَّبَوِيُّ الشَّريفُ الذي فيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسلَّمَ قالَ: ((إذا شَكَّ أَحَدُكُمْ في صَلاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلّى ثَلاثًا أَم أَربَعًا، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ على ما اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَن يُسَلِّمَ، فإنْ كانَ صَلّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلاتَهُ، وإنْ كانَ صَلّى إتْمامًا لأَربَعٍ كانَتا **تَرغيمًا** لِلشَّيْطانِ))(١٠). وقَد قالَ النَّوويُّ (ت٦٧٦ه) في شَرحِ هذا الحديثِ: "أَي إغاظَةً لَهُ وإذلالًا، مَأخوذٌ مِن الرَّغامِ وهوَ التُّرابُ، ومِنهُ: أَرْغَمَ اللهُ أَنْفَهُ"(١١).

بَيْدَ أَنَّ ما مَضَى إنَّما يُمَثِّلُ المَعْنَى اللُغَوِيَّ لِـ(التَّرغيم)، أَمّا (التَّرغيمُ) الاصْطِلاحِيُّ الأُسْلوبِيُّ المُرادُ في هذا البَحْثِ، الذي يُعَبِّرُ عنهُ استِعمالُ (التَّرغيم) بِمَعْناهُ المَجازِيِّ المذكورِ آنِفًا، فَلا نَجِدُ عندَ القُدَماءِ تَعريفًا لَهُ، بَل نُلفي الكَلامَ عليهِ في أَدَبِيّاتِ اللُغَةِ الإنجليزِيَّةِ؛ إذ عُدَّت تَراكيبُ التَّرغيمِ فيها مِنْ جُمْلَةِ أَنماطِ الجُمَلِ المُعَقَّدَةِ الظَّرفِيَّةِ complex adverbial clauses، وهيَ تُفيدُ الإضرابَ concession والمُغايَرَةَ contrast، وعُرِّفَتْ جُمْلَةُ الإضرابِ والمُغايَرَةِ هذهِ بِأَنَّها جُمْلَةٌ تَشتَمِلُ على جُمْلَتَيْنِ: رَئيسَةٍ وثانَوِيَّةٍ، بِحَيثُ تُبَيِّنُ الثّانَوِيَّةُ مِنْهُما أَمرًا لا تُتَوَقَّعُ مَعَهُ الجُمْلَةُ الرَّئيسَةُ(١٢). ويُمكِنُ القولُ إنَّ أُسلوبَ التَّرغيمِ مِن الأَساليبِ الفَرعيَّةِ لأُسلوبِ الإضرابِ، لكِنَّهُ يَتَمَيَّزُ مِن سائرِ أَساليبِهِ الفَرعيَّةِ بِأَنَّ طَرَفَيْ تَركيبِهِ يَكونُ

بَينَهُما تَصاحُبٌ وتَضادٌّ مَعًا بِما يُؤَدِّي إلى عَدَمِ تَوَقُّعِ حُدوثِ الطَّرَفِ الرَّئيسِ بِوُجودِ الطَّرَفِ الفَرعِيِّ. ويُفَسِّرُ لَنا قانونُ تَداعي المُتَضادّاتِ تَصاحُبَ الطَّرَفَيْنِ مَعًا وتَضادَّهُما بِأَنَّ طُروءَ الشَّيْءِ يَستَدعي في اللَحظَةِ نَفسِها ضِدَّهُ، فيَجتَمِعُ الضِّدّانِ مَعًا(١٣).

ولَمّا لَم يَعْرِفِ العَرَبُ قَديمًا كَلامًا على أُسلوبٍ جامِعٍ لِشَتاتِ صُوَرِ التَّرغيمِ ولا بَعضَ المَظاهِرِ الطّارِئَةِ على عَدَدٍ مِن صُوَرِ التَّرغيمِ في العربيَّةِ المُعاصِرَةِ، سَبَقَ إلى وَهمِ بَعضِ أَهلِ عَصرِنا أَنَّ الكَثيرَ مِن استِعمالاتِ (أُسلوب التَّرغيم) في العربيَّةِ المُعاصِرَةِ مَرَدُّهُ إلى التَّرجَمَةِ مِن الإنجليزِيَّةِ إلى العربيَّةِ.

وللوُقوفِ على حَقيقَةِ ذلكَ، لا بُدَّ مِن استِقراءِ ما جاءَ مِن استِعمالاتٍ في العربيَّةِ القَديمَةِ لِلتَّرغيمِ المَجازِيِّ بِلَفْظِ (الرَّغْم) أَو بِما يُؤَدِّي مُؤَدّاهُ مِن أَساليبَ، لِنُمَيِّزَ الاستِعمالاتِ الأَصيلَةَ لِهذا الأُسلوبِ مِن الأَساليبِ المُعاصِرَةِ المُوافِقَةِ لَهُ مُوافَقَةً تامَّةً أَو المَعْدولِ فيها عنهُ جُزْئيًّا أَو كُلِّيًّا، لِحاجاتٍ طَرَأَتْ بَعْدَ أَن لَم تَكُنْ عِندَ القُدَماءِ أَو لِتَأثيرِ التَّرجَمَةِ أَو لِلأَمرَيْنِ مَعًا.

- صُوَرُ (التَّرْغيم) في العَرَبِيَّةِ القَديمَةِ:

المَقصودُ بِالعربيَّةِ القَديمَةِ في هذا البَحْثِ عَربيَّةُ عُصورِ الاحتِجاجِ التي يَحصِرُ عُلَماءُ العربيَّةِ تَأريخَها بِالمُدَّةِ المُمتَدَّةِ مِن الجاهليَّةِ إلى نَحوِ مُنتَصَفِ القَرنِ الهِجريِّ الثّاني. فكُلُّ ما سيُورَدُ في هذا الجُزْءِ مِن البَحْثِ انتُقِيَ مِن مادَّةِ هذهِ المُدَّةِ، وقَد يُورَدُ القَليلُ مِمّا ظَهَرَ بَعْدَها لِلاستِئناسِ بِهِ لا لِلتَّأسيسِ. وسيَكونُ مَنهَجي في عَرْضِ المادَّةِ اللُغَويَّةِ تَقديمَ ما يَشتَمِلُ عليها مِن آياتِ القُرآنِ الكَريمِ إن وُجِدَ، وإلّا لَجَأْتُ إلى الحَديثِ النَّبَويِّ الشَّريفِ وآثارِ سَلَفِ الأُمَّةِ قَبْلَ انتِصافِ القَرنِ الهِجريِّ الثّاني، وإلّا فَزِعْتُ إلى الشِّعْرِ العربيِّ في عُصورِ الفَصاحَةِ. وقَد حَرَصْتُ عِنْدَ الاستِشهادِ بِالحَديثِ النَّبَويِّ على الخُروجِ مِن الخِلافِ في حُجِّيَّتِهِ في مَسائلِ النَّحوِ، إذ

أَورَدتُّ مِن صُوَرِ التَّرغيمِ فيهِ ما اجتَمَعَ على التَّعبيرِ عنهُ غَيْرُ ما حَديثٍ لِتَكونَ النَّتيجَةُ شَبيهَةً بِالمُتَواتِرِ اللُغَوِيِّ.

وقَد استُعْمِلَ (التَّرغيمُ) المَجازِيُّ في العربيَّةِ القَديمَةِ بِصُوَرٍ مُتَعَدِّدَةٍ، لكِن يُمكِنُ أَن تُوَزَّعَ على أَربَعِ مَجموعاتٍ رَئيسَةٍ يَنطَوي كُلٌّ مِنها على صُوَرٍ فَرعِيَّةٍ، على النَّحوِ الآتي:

(١) المَجموعَةُ الرَّئيسَةُ الأُولَى:

تَشمَلُ هذهِ المَجموعَةُ ما جاءَ مِن الأَساليبِ العربيَّةِ القَديمَةِ مِمّا وَرَدَ فيهِ لَفْظُ (الرَّغْم) أَو أَحَدُ اشتِقاقاتِهِ صَراحَةً مُفيدًا لِمَعْنَى (التَّرغيم) الاصطِلاحِيِّ. فعُلِمَ بِذلكَ أَنَّ ما جاءَ مِنها غَيْرَ مُفيدٍ لِمَعْناهُ الاصطِلاحِيِّ لا يَدخُلُ في نِطاقِ هذا البَحثِ أَصلًا، ومِثالُهُ ما جاءَ في الحَديثِ مِن أَنَّ النَّبِيَّ صَلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ قالَ: ((رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ)). قيلَ: مَن يارَسولَ اللهِ؟ قالَ: ((مَنْ أَدْرَكَ والِدَيْهِ عِندَ الكِبَرِ، أَحَدَهُما أَو كِلَيْهِما، ثُمَّ لَم يَدخُلِ الجَنَّةَ))[١٤]. فقد عَلَّقَ ابنُ حجرٍ العَسقَلانِيُّ (ت٨٥٢هـ) على هذا الأُسلوبِ بِأَنَّهُ دُعاءٌ بِالذُّلِّ والخِزْيِ، كأَنَّهُ دَعاءٌ على المَعْنِيِّ بِأَن يُلْصَقَ بِالرَّغامِ، وهوَ التُّرابُ[١٥]، وذَكَرَ في مَوضِعَيْنِ آخَرَيْنِ أَنَّ العَرَبَ "تَستَعمِلُ أَلفاظَ الأَعضاءِ في ضَرْبِ الأَمثالِ ولا تُريدُ أَعيانَها، كقولِهِم: رَغِمَ أَنْفُهُ، وسُقِطَ في يَدِهِ"[١٦]، وكَقَولِهِم: تَرِبَ جَبينُهُ، وتَرِبَتْ يَمينُهُ[١٧]. فواضِحٌ مِمّا سَبَقَ أَنَّ هذا الأُسلوبَ، أَي (رَغِمَ أَنْفُ فُلانٍ)، دُعائيٌّ لا تَرغيميٌّ بِالمعنَى الاصطِلاحِيِّ.

ولا نَجِدُ في القُرآنِ الكَريمِ ما وَرَدَ فيهِ لَفْظُ (الرَّغْم) أَو أَحَدُ اشتِقاقاتِهِ مُفيدًا لأُسلوبِ التَّرغيمِ. أَمّا الحَديثُ النَّبَوِيُّ الشَّريفُ فنَجِدُ فيهِ أَساليبَ مُتَنَوِّعَةً لِلتَّعبيرِ عنهُ، وذَكَرَ محمَّد أَديب عبد الواحد جمران أَنَّ هذهِ الأَساليبَ إسلامِيَّةٌ، لأَنَّهُ لَم يُعْثَرْ على أَثَرٍ وَرَدَتْ فيهِ قَبْلَ الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ[١٨]، ومِنها:

(أ) وإن رَغِمَ أَنْفُ فُلانٍ:

نَجِدُ في هذهِ الصُّورَةِ أَنَّ دُخولَ (إن) نَقَلَ الجُملَةَ إلى ما يُشْبِهُ صُورَةَ الشَّرْطِ وإن لَم تَكُنْ صُورَةَ الشَّرطِ المَألوفَةَ على ما سيأتي تَفصيلُ القَولِ فيهِ في لاحِقِ هذا البَحثِ. وقَد جاءَتْ هذهِ الصُّورَةُ في حَديثٍ نَبَوِيٍّ وَرَدَتْ فيهِ صُورَةٌ ثانِيَةٌ لأُسلوبِ التَّرغيمِ يُذكَرُ فيها (الرَّغْمُ) صَراحَةً، هيَ:

(ب) عَلى رَغْمِ أَنْفِ فُلانٍ:

تُفارِقُ هذهِ الصُّورَةُ الصُّورَةَ السّابِقَةَ في كَونِها نَقَلَتِ التَّركيبَ مِن صُورَةِ الجُملَةِ الفِعلِيَّةِ إلى صُورَةِ شِبْهِ الجُملَةِ المُصَدَّرَةِ بِحَرفِ الجَرِّ (عَلى) الذي يُؤْتَى بِهِ هُنا لِمَعْنَيَيْنِ يَنطَوي عليهِما؛ أَحَدُهُما مَعْنَى الاستِعْلاءِ[١٩]، إذ إنَّ الآتِيَ بِهِ يُريدُ بَيانَ استِعلاءِ واقِعٍ كائنٍ أَو سيَكونُ على واقِعٍ ماثِلٍ[٢٠]؛ والآخَرُ مَعْنَى المَعِيَّةِ أَو المُصاحَبَةِ[٢١]، إذ إنَّ الآتِيَ بِهِ يُريدُ بَيانَ تَصاحُبِ شَيْئَيْنِ مُتَعارِضَيْنِ في وَقْتٍ واحِدٍ[٢٢]، وسيَأتي مَزيدُ تَفصيلٍ لِهذا المَعْنَى في قابِلِ هذا البَحْثِ.

وقَد جاءَتْ هذهِ الصُّورَةُ والتي قَبْلَها في حَديثٍ رَواهُ أَبو ذَرٍّ فيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسلَّمَ قالَ: ((مَا مِنْ عَبْدٍ قالَ: لا إِلَهَ إِلّا اللهُ، ثُمَّ ماتَ على ذلكَ إِلّا دَخَلَ الجَنَّةَ)). فقالَ أَبو ذَرٍّ: "وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ؟". فقالَ: ((وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ)). فقالَ أَبو ذَرٍّ: "وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ؟". فقالَ: ((وإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ))، ثَلاثًا، ثُمَّ قالَ في الرّابِعَةِ: ((**عَلى رَغْمِ أَنْفِ أَبي ذَرٍّ**)). فَخَرَجَ أَبو ذَرٍّ وهوَ يَقولُ: "وإِن رَغِمَ أَنْفُ أَبي ذَرٍّ"[٢٣].

(ت) عَلَى رَغْمِ كَذا:

تُخالِفُ هذهِ الصُّورَةُ الصُّورَتَيْنِ السّابِقَتَيْنِ في خُلُوِّها مِن (الأَنْف) بَعْدَ (الرَّغْم). ومِن ذلكَ قَولُ زُهَيرِ بنِ أَبي سُلمَى:

فَرَدَّ عَلَيْنا الْعَيْرَ مِنْ دُونِ إِلْفِهِ **عَلَى رَغْمِهِ** يَدْمَى نَسَاهُ وَفائِلُهْ[٢٤]

(ث) عَلى الرَّغْمِ مِن كَذا:

تُخالِفُ هذهِ الصُّورَةُ الصُّوَرَ السّابِقَةَ في مَجيءِ حَرفِ الجَرِّ (مِن) بَعْدَ (الرَّغْم). وقَد وَقَفْتُ مِن ذلكَ على قَولِ الكُمَيْتِ بنِ زَيْدٍ (ت١٢٦ه):

خَرَجْتُ خُرُوجَ القِدْحِ قِدْحِ ابنِ مُقْبِلٍ **عَلَى الرَّغْمِ مِنْ** تِلكَ النَّوابِحِ والمُشْلِي[٢٥]

(ج) بِرَغْمِ كَذا:

تُمتازُ هذهِ الصُّورَةُ مِن سابِقاتِها بِاستِبدالِها بِـ(عَلَى) الباءَ قَبلَ (الرَّغْم). ولا غَرابَةَ في ذلكَ؛ إذ إنَّ مِن مَعاني الباءِ المُصاحَبَةَ[٢٦]، وهيَ مَعْنًى يُفيدُهُ حَرفُ الجَرِّ (عَلَى) في هذهِ الصُّورَةِ مِن التَّرغيمِ على ما سَبَقَ ذِكْرُهُ. ومِن شَواهِدِ مَجيءِ الباءِ لِلمُصاحَبَةِ قَولُهُ تَعالَى: ﴿فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ﴾ (يونس: ٩٠)، أَي: مَعَ جُنودِهِ[٢٧]. وقَد ساقَ بَعضُ الباحِثِينَ بِضعَةَ شَواهِدَ على مَجيءِ الباءِ بَدَلًا مِن (عَلَى) في هذهِ الصُّورَةِ مِن أُسلوبِ التَّرغيمِ في شِعْرِ عُصورِ الاحتِجاجِ اللُّغَوِيِّ لِلأُقَيشِرِ الأَسَدِيِّ (ت٨٠ه) والفَرَزدَقِ (ت١١٠ه) وجَريرٍ (ت١١٠ه)[٢٨]، ووَقَفْتُ على شاهِدٍ ذُكِرَ مَعَهُ الأَنْفُ لَم أَرَ مَن ذَكَرَهُ، هوَ قَولُ القاضي عَبدِ اللهِ بنِ شُبْرُمَةَ (ت١٤٤ه):

هَوِّنْ عَلَيْكَ إِذَا قَضَيْتَ بِسُنَّةٍ أَوْ بِالقُرانِ **بِرَغْمِ أَنْفِ الرّاغِمِ**[٢٩]

لكِنَّ لِمَجيءِ (عَلَى) في شِبْهِ جُملَةِ التَّرغيمِ ميزَتَيْنِ امتازَ بِهِما مِن مَجيءِ الباءِ فيهِ؛ إحداهُما أَنَّهُ كانَ أَشْيَعَ وأَذْيَعَ؛ والأُخرَى ما سَبَقَ ذِكْرُهُ مِن أَنَّ دَلالَةَ (عَلَى) على الاستِعلاءِ المُناسِبِ لِمَعْنَى التَّرغيمِ دَلالَةٌ أَصلِيَّةٌ، أَمّا الباءُ فبِالتَّبَعِ. وقَد يَكونُ هذا هوَ ما حَمَلَ الدُّكتور مُصطَفَى جَواد على حُكمِهِ بِأَنَّ عِبارَتَيْ (عَلَى رَغْمِ كَذا) و(عَلَى الرَّغْمِ مِن كَذا) أَفصَحُ مِن عِبارَةِ (بِرَغْمِ كَذا)[٣٠].

(٢) المَجموعَةُ الرَّئيسَةُ الثّانيَةُ:

تَشمَلُ هذهِ المَجموعَةُ ما جاءَ مُفيدًا لأُسلوبِ التَّرغيمِ وفيهِ حَرفُ الجَرِّ (عَلَى).

وتَنقَسِمُ على فَرعَيْنِ:

(أ) ما جاءَ مُفيدًا لأُسلوبِ التَّرغيمِ وفيهِ حَرفُ الجَرِّ (عَلَى) وَحْدَهُ:

وقَد وَرَدَ في كِتابِ اللهِ ما يُفيدُ ذلكَ، ومنْهُ قَولُهُ تَعالَى: ﴿وَآتَى الْمَالَ **عَلَى حُبِّهِ**﴾ (البقرة: ١٧٧)، وقَولُهُ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ **عَلَى ظُلْمِهِمْ**﴾ (الرَّعد: ٦). ويَذكُرُ العُلَماءُ أَنَّ مَعْنَى (عَلَى) هُنا هوَ المُصاحَبَةُ كَـ(مَعَ)[٣١]، وسيَأتي لاحِقًا أَنَّ شِبْهَ الجُملَةِ (مَعَ أَنَّ كَذا) نَفسَهُ يُفيدُ التَّرغيمَ. ولا يَعْسُرُ أَن يُلحَظَ مَعْنَى التَّرغيمِ في الآيَتَيْنِ السّابقَتَيْنِ؛ إذ لا يَحتاجُ الأَمرُ إلّا إلى أَن نَضَعَ، في خارِجِ القُرآنِ، بَعْدَ (على) عِبارَةَ (الرَّغْمِ مِن) لِنَرى أَنَّ المَعْنَى تَرغيمِيٌّ بِوُضوحٍ وكَأَنَّ وُجودَ هذهِ الإضافَةِ يُمَثِّلُ وُجودًا في البِنيَةِ العَميقَةِ الأَصليَّةِ وحَذفَها إنَّما هوَ في البِنيَةِ السَّطحيَّةِ فحَسْبُ.

(ب) ما جاءَ مُفيدًا لأُسلوبِ التَّرغيمِ وفيهِ حَرفُ الجَرِّ (عَلَى) وَبَعْدَهُ مَصدَرٌ مُؤَوَّلٌ مِن (أَنَّ) وما بَعْدَها:

ومِن ذلكَ قَولُ أَبي خِراشٍ الهُذَلِيِّ (تُوُفِّيَ في نَحوِ عامِ١٥ه):

فَوَاللهِ مَا أَنْسَى قَتِيلًا رَزِئْتُهُ بِجَانِبِ قُوسَى مَا مَشَيْتُ عَلَى الْأَرْضِ

عَلَى أَنَّهَا تَعْفُو الْكُلُومُ وَإِنَّمَا نُوَكَّلُ بِالأَدْنَى وَإِنْ جَلَّ مَا يَمْضِي[٣٢]

وقَد عَلَّقَ المَرزوقِيُّ (ت٤٢١ه) على البيتِ الثّاني بِقَولِهِ: "قَولُهُ: عَلَى أَنَّهَا تَعْفُو الْكُلُومُ، يَجري مجرَى الاعتِذارِ منهُ والاستِدراكِ على نَفْسِهِ في ما أَطلَقَهُ مِن قَولِهِ: لا أَنْسَى قَتِيلًا رَزِئْتُهُ مُدَّةَ حَياتي. يَكشِفُ عن هذا أَنَّ مَوضِعَ (عَلَى أَنَّهَا تَعْفُو الْكُلُومُ) مِن الإعرابِ نَصْبٌ على الحالِ، والعامِلِ فيهِ (مَا أَنْسَى قَتِيلًا)"[٣٣]. وأَيَّدَ ابنُ هِشامٍ الأَنصارِيُّ (ت٧٦١ه) كَونَ هذا الأُسلوبِ يُفيدُ الاستِدراكَ والإضرابَ[٣٤]. وقَد ذَكَرْنا

آنِفًا أَنَّ المِظَلَّةَ الأُسلوبيَّةَ الكُبْرَى التي يَندَرِجُ تَحتَها أُسلوبُ التَّرغيمِ هيَ أُسلوبُ الإضرابِ.

(٣) المَجموعَةُ الرَّئيسَةُ الثّالِثَةُ:

تَشمَلُ هذهِ المَجموعَةُ ما يُفيدُ أُسلوبَ التَّرغيمِ مِمّا جاءَتْ فيهِ جُملَةٌ بِصيغَةِ الشَّرْطِ، أَداتُها (إِن) أَو (لَوْ)، بَعْدَ واوٍ. وتَنقَسِمُ على فَرعَيْنِ:

(أ) ما جاءَ مُفيدًا لأُسلوبِ التَّرغيمِ مِن ذلكَ وفيهِ حَرفُ الشَّرْطِ (إِنْ):

لَم أَقِف في كِتابِ اللهِ تَعالَى على هذهِ الصُّورَةِ إلّا في مَوضِعٍ واحِدٍ ذُكِرَتْ فيهِ عِدَّةُ وُجوهٍ مِنها وَجْهٌ يُفيدُ ما نَحنُ بِصَدَدِهِ هُنا، وهوَ قَولُهُ تَعالَى: ﴿وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَعِنْدَ اللهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ (إبراهيم: ٤٦)؛ إذ رَجَّحَ ابنُ هِشامٍ الأَنصاريُّ أَن تَكونَ (إِنْ) هُنا شَرطِيَّةً واللامُ التي بَعْدَها لامُ (كَيْ)، ورَدَّ قَولَ مَن رَجَّحَ كَونَ (إِن) نافِيَةً وكَونَ اللامِ لامَ الجُحودِ بِأَنَّ النّافِيَ هُنا غَيرُ (ما) و(لَم) المَعهودَتَيْنِ في الجُحودِ وبِأَنَّ فاعِلَيْ (كانَ) و(تَزولَ) مُختَلِفانِ، ثُمَّ بيَّنَ أَنَّ المَعْنَى على ما رَجَّحَهُ هوَ: "وَعِنْدَ اللهِ جَزاءُ مَكْرِهِمْ وهوَ مَكْرٌ أَعظَمُ مِنهُ، وإِنْ كانَ مَكْرُهُم لِشِدَّتِهِ مُعَدًّا لأَجْلِ زَوالِ الأُمورِ العِظامِ المُشَبَّهَةِ في عِظَمِها بِالجِبالِ، كما تَقولُ: أَنا أَشجَعُ مِن فُلانٍ وإِنْ كانَ مُعَدًّا لِلنَّوازِلِ"[٣٥].

وقَد وَقَفْتُ على وَهمٍ غَريبٍ لِلدُّكتور سمير شريف استيتيّة؛ إذ مَثَّلَ لِهذهِ الصُّورَةِ بِقَولِهِ تَعالَى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (الجمعة: ٢)، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ هذهِ الآيَةَ لا تُحْدِثُ شَرطًا كما قد يُفهَمُ مِنها بادِيَ الرَّأْيِ، على الرَّغْمِ مِن وُجودِ (إِنْ) فيها، مُرَجِّحًا أَنَّ تَفريغَ (إِن) مِن دَلالَتِها الشَّرطيَّةِ ناجِمٌ عن اقتِرانِ الواوِ بِـ(إِنْ)، فانكَفَأَتْ بِذلكَ شَرطيَّةُ (إِنْ)، ثُمَّ شَرَعَ يُحَلِّلُ هذا الأُسلوبَ مُوازِنًا بينَهُ وبينَ أُسلوبِ الشَّرطِ الذي لا تَكونُ فيهِ (إِن) مَسبوقَةً بِالواوِ[٣٦].

ومَبْعَثُ الغَرابَةِ في كلامِهِ أَنَّهُ قَد خَلَطَ خَلْطًا واضِحًا بينَ (إِن) الشَّرطِيَّةِ و(إِن) المُهمَلَةِ المُخَفَّفَةِ مِن (إِنَّ) الثَّقيلَةِ التي هيَ حَرفٌ مُشَبَّهٌ بِالفِعْلِ، إذ إِنَّ هذهِ المُخَفَّفَةَ هيَ المُرادَةُ قَطْعًا في هذهِ الآيَةِ، لِوُجودِ اللامِ المَفتوحَةِ في خَبَرِها دَلالَةً عليها وهيَ اللامُ الفارِقَةُ التي تُفيدُ الفَرقَ بينَها وبينَ (إِن) النّافِيَةِ، ولم أَجِدْ مُخالِفًا لِذلكَ سِوَى الدُّكتور(٣٧).

على أَنّا إذا استَقرَيْنا الحَديثَ النَّبَويَّ الشَّريفَ أَلفَيْنا صُورَةَ التَّرغيمِ التي نَحْنُ مَعْنِيُّونَ بِها هُنا قَد وَرَدَتْ في عِدَّةِ أَحاديثَ، مِنها أَنَّ النَّبِيَّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسلَّمَ قالَ: ((لا تَبْتَعْهُ **وَإِنْ أَعْطاكَهُ** بِدِرْهَمٍ))(٣٨)، وما رُوِيَ مِن أَنَّهُ سُئِلَ: "أَفِي الوُضوءِ إِسْرافٌ؟"، فقالَ: ((نَعَمْ، **وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهرٍ** جارٍ))(٣٩). وجاءَتْ هذهِ الصُّورَةُ أَيضًا في شِعْرِ عُصورِ الاحتِجاجِ، إذ قالَ قُرَيْطُ بنُ أُنَيْفٍ:

لَكِنَّ قَوْمِي **وَإِنْ كَانُوا ذَوِي حَسَبٍ** لَيْسُوا مِنَ الشَّرِّ فِي شَيْءٍ **وَإِنْ هَانَا**(٤٠)

إذ يُلْحَظُ مَجيءُ هذا الأُسلوبِ في شَطْرَي البَيْتِ؛ فقد "قابَلَ الشَّرْطَ بِالشَّرْطِ في الصَّدْرِ والعَجُزِ، وطابَقَ العَدَدَ والكَثْرَةَ بِالهَوْنِ والخِفَّةِ في هذا الكَلامِ"(٤١).

وقد قالَ رَضِيُّ الدِّينِ الإستراباذِيُّ (ت٦٨٦هـ) في الواوِ التي تَسبِقُ (إِنْ) إِنَّها "تَدخُلُ على (إِن) المَدلولِ على جَوابِها بِما تَقَدَّمَ، ولا تَدخُلُ إِلّا إذا كانَ ضِدُّ الشَّرْطِ المَذكورِ أَوْلَى بِذلكَ المُتَقَدِّمِ الذي هوَ كالعِوَضِ عن الجَزاءِ مِن ذلكَ الشَّرْطِ، كقولِكَ: أُكْرِمُهُ وإِنْ شَتَمَني، فالشَّتْمُ بَعيدٌ مِن إكرامِكَ لِلشّاتِمِ، وضِدُّهُ وهوَ المَدْحُ أَوْلَى بِالإكرامِ، وكذلكَ قَولُهُ: ((اطْلُبوا العِلْمَ ولَو بِالصِّينِ))"(٤٢).

واختُلِفَ في هذهِ الواوِ بينَ قائلٍ بِزِيادَتِها وقائلٍ بِعَدَمِ زِيادَتِها. فأَمّا القائلونَ بِزِيادَتِها فمَردودٌ عليهِم بِأَنَّ لازِمَ قَولِهِم عَدَمُ اختِلافِ دَلالَةِ التَّركيبِ معَ أَداةِ الشَّرْطِ عَنهُ مِن غَيرِها، والبَداهَةُ تَقضي بِأَنَّ مَن يَقولُ: زَيْدٌ وإِنْ كانَ غَنِيًّا بَخيلٌ، إِنَّما يَقصِدُ

أَنَّ زَيْدًا بَخيلٌ في جَميعِ أَحوالِهِ لا تُستَثْنَى مِن ذلكَ حالُ كَونِهِ غَنِيًّا التي قَد يُظَنُّ خُروجُها عن ذلكَ الحُكْمِ الاستِقصائيِّ، وأَنَّ مَن يَقولُ: زَيْدٌ إِنْ كانَ غَنِيًّا بَخيلٌ، إنَّما يُقَيِّدُ بُخلَهُ بِحالِ كَونِهِ غَنِيًّا، ولا شَكَّ في أَنَّ هذا ليسَ مُرادَ القائلِ.

وأَمّا القائلونَ بِعَدَمِ زِيادَتِها فانشَعَبَتْ أَقوالُهُم إلى ثَلاثَةٍ:

فأَمّا القَولُ الأَوَّلُ فهوَ أَنَّها الواوُ الاعتِراضِيَّةُ، أَي التي تَبْدَأُ بِها الجُملَةُ الاعتِراضِيَّةُ التي تَأتي مُتَوَسِّطَةً بينَ أَجزاءِ الكَلامِ مُتَعَلِّقَةً بِهِ مَعْنًى مُستَأنَفَةً لَفْظًا على طَريقَةِ الالتِفاتِ أَو تَأتي بَعْدَ تَمامِهِ، فيُقالُ عِندَ مَجيئِها مُتَوسِّطَةً: زَيْدٌ وإِنْ كانَ غَنِيًّا بَخيلٌ، ويُقالُ عِندَ مَجيئِها بَعْدَ تَمامِ الكَلامِ: زَيْدٌ بَخيلٌ وإِنْ كانَ غَنِيًّا. ويَكونُ جَوابُ الشَّرطِ عِنْدَئذٍ هوَ مَدلولَ الكَلامِ، أَي: إِنْ كانَ غَنِيًّا فهُوَ بَخيلٌ فكَيْفَ إذا افْتَقَرَ؟ وتَكونُ الجُملَةُ كالعِوَضِ مِن الجَوابِ المُقَدَّرِ، ولَو أُظهِرَ لَم تُذكَرِ الجُملَةُ المَذكورَةُ ولا الواوُ الاعتِراضِيَّةُ؛ لأَنَّ جَوابَ الشَّرطِ ليسَ جُملَةً اعتِراضِيَّةً. ويُمَثِّلُ هذا القَولُ في الواوِ اختيارَ رَضِيِّ الدِّينِ الإستراباذِيِّ (ت٦٨٦هـ)[٤٣].

وأَمّا القَولُ الثّاني فهوَ أَنَّها الواوُ العاطِفَةُ، والمَعطوفُ عليهِ مَحذوفٌ إذ يَجوزُ حَذفُ المَعطوفِ عليهِ معَ وُجودِ قَرينَةٍ، وهوَ ضِدُّ الشَّرطِ المَذكورِ الذي ذُكِرَ في القَولِ الأَوَّلِ أَنَّهُ أَوْلَى بالجَزاءِ المَذكورِ. فالتَّقديرُ على ذلكَ: زَيْدٌ إِن لَم يَكُنْ غَنِيًّا وإِنْ كانَ غَنِيًّا فهوَ بَخيلٌ. ويُمَثِّلُ هذا القَولُ في الواوِ اختيارَ عُمَرَ بنِ عُثمانَ الجَنزِيِّ (ت٥٥٠هـ)[٤٤].

وأَمّا القَولُ الثّالثُ فهوَ أَنَّها الواوُ الحالِيَّةُ، فيَكونُ الذي هوَ كالعِوَضِ مِن الجَزاءِ عامِلًا في الشَّرْطِ النَّصْبَ على أَنَّهُ حالٌ. وعَزا رَضِيُّ الدِّينِ الإستراباذِيُّ هذا القَولَ في الواوِ إلى الزَّمَخشَرِيِّ[٤٥]، وهوَ أَيضًا اختِيارُ أَحمَدَ ابنِ مَحمودٍ الجَندِيِّ (ت٧٠٠هـ) الذي عَلَّلَ اختِيارَهُ حالِيَّتَها بِقَولِهِ: "النُّكتَةُ في لُزومِ الواوِ هُنا أَنَّ (إن) لِلمُستَقبَلِ، أَلا تَرَى أَنَّها تَقلِبُ مَعنَى الماضي إلى الاستِقبالِ في قَولِكَ: إِنْ خَرَجْتَ

خَرَجْتُ، والمُستَقبَلُ لا يَجوزُ أَن يَقَعَ حالًا ... إلّا أَنَّهُ إنَّما سُوِّغَ وُقوعُهُ حالًا لِمَكانِ الواوِ، كما سُوِّغَ وُقوعُ الجُملَةِ الاسميَّةِ حالًا لِمَكانِ الواوِ"(٤٦).

واختارَ الدُّكتور أَبو أَوس إبراهيم الشَّمسان قَولًا في هذهِ الواوِ خالَفَ فيهِ الأَقوالَ الثَّلاثَةَ السّابَقَةَ كُلَّها، إذ رَأَى أَنَّها واوٌ خاصَّةٌ سَمّاها (واو الرَّغْم) أَو (الواو الرَّغْميَّة) جاءَتْ لِلرَّبْطِ بينَ العِبارَةِ الشَّرطيَّةِ والكَلامِ السّابِقِ لَها، لِعَدَمِ وُجودِ انسِجامٍ مُباشِرٍ بينَ الدَّلالاتِ(٤٧). وهذا أَوَّلُ مَوضِعٍ أَقِفُ فيهِ مِن كَلامِ مُتَقَدِّمِي النَّحويِّينَ ومُتَأَخِّريهِم على الرَّبْطِ بينَ هذا الأُسلوبِ والأُسلوبِ الذي يَأتي فيهِ لَفظُ (الرَّغْم) أَو أَحَدُ اشتِقاقاتِهِ.

علَى أَنِّي أَرَى في كُلِّ الأَقوالِ التي قيلَتْ في هذهِ الواوِ جَوانِبَ ضَعْفٍ تَبينُ عندَ النَّظَرِ المَلِيِّ فيها؛ فأَمّا كَونُها اعتِراضيَّةً فيُضعِفُهُ إمكانُ مَجيئِها أَحيانًا في نِهايَةِ الكَلامِ لا في وَسَطِهِ؛ وأَمّا كَونُها عاطِفَةً فيُضعِفُهُ تَقديرُ مَعطوفٍ عليهِ مَحذوفٍ، وهذا خِلافُ الأَصْلِ؛ وأَمّا كَونُها حاليَّةً فيُضعِفُهُ اختِلالُ المَعْنَى بِتَقديرِ جُملَتِها حالًا، فمَعْنَى قَولِ القائلِ: زَيْدٌ وإِنْ كانَ غَنِيًّا بَخيلٌ، ليسَ كَمَعْنَى قَولِ القائلِ: زَيْدٌ حالَ كَونِهِ غَنِيًّا بَخيلٌ، لِغِيابِ عُنصُرِ التَّرغيمِ في هذهِ الجُملَةِ الثّانيَةِ؛ وأَمّا كَونُها رَغْميَّةً، وهوَ قَولُ الشَّمسان مِن المُحدَثِينَ، فهذا القَولُ لا يَعْدو، عِنْدي، أَن يَكونَ تَمَلُّصًا مِن عِبْءِ تَخريجِها على وَفْقِ بَعضِ مَعانيها المَألوفَةِ، ولا شَكَّ في أَنَّ تَعديدَ أَوجُهِ الحُروفِ والأَدَواتِ فَوقَ ما هيَ عليهِ مِن تَعَدُّدٍ تَشتيتٌ لِلمادَّةِ النَّحويَّةِ فَوقَ ما هيَ عليهِ مِن شَتاتٍ.

فالذي أَراهُ بَعْدَ كُلِّ ذلكَ أَنَّها واوُ المَعِيَّةِ التي هيَ بِمَعْنَى (مَعَ) المُفيدَةِ لِلمُصاحَبَةِ، وأَنَّ التَّقديرَ على ذلكَ في جُملَةِ: زَيْدٌ وإِنْ كانَ غَنِيًّا بَخيلٌ، هوَ: زَيْدٌ مَعَ كَونِهِ غَنِيًّا بَخيلٌ. ويَدعوني إلى هذا التَّخريجِ لِلواوِ أَسبابٌ؛ **فالسَّبَبُ الأَوَّلُ** أَنَّ المَعِيَّةَ مِن مَعاني الواوِ المَعروفَةِ، والفَرقُ الدَّلاليُّ بينَ (مَعَ) والواوِ العاطِفَةِ أَنَّ الواوَ لِمُطلَقِ

الجَمْعِ أَمّا (مَعَ) فتَدُلُّ على الجَمْعِ بِقَيْدِ الاجتِماعِ والتَّصاحُبِ[٤٨]؛ **والسَّبَبُ الثّاني** أَنَّ تَخريجَها على المَعِيَّةِ لا يَستَلزِمُ أَيَّ تَقديرٍ لِمَحذوفٍ قَبلَها؛ **والسَّبَبُ الثّالِثُ**، وهوَ أَهمُّها، أَنَّ هذا التَّخريجَ يَرُدُّ هذهِ الصُّورَةَ مِن أُسلوبِ التَّرغيمِ إلى المَعْنَى نَفسِهِ الذي تُرَدُّ إليهِ صُوَرُ التَّرغيمِ على اختِلافِها وهوَ مَعْنَى المَعِيَّةِ على ما بُيِّنَ آنِفًا، وفي هذا تَوحيدٌ لِجَميعِ صُوَرِ هذا الأُسلوبِ ورَدٌّ لَها إلى مَعْنًى واحِدٍ يَنتظِمُها جَميعًا وهوَ المَعِيَّةُ التي تُفيدُ التَّزامُنَ أَي الاتِّحادَ في الوَقْتِ، ومِن ذلكَ إفادَتُها تَصاحُبَ شَيْئَيْنِ مُتَعارِضَيْنِ في وَقْتٍ واحِدٍ "فتُستَعْمَلُ عِنْدَئذٍ بِمَعْنَى (عَلَى الرَّغْمِ مِن)"[٤٩].

فإنْ قيلَ: وكيفَ يُقَدَّرُ مَصدَرٌ مُنسَبِكٌ مِن (إِن) الشَّرطِيَّةِ وما بَعدَها على هذا التَّخريجِ؟ قُلْتُ: بِأَن يُقالَ إنَّ (إِن) الشَّرطِيَّةَ و(أَن) المَصدريَّةَ مُتَواردَتانِ هُنا على مَحَلٍّ واحِدٍ. ولا غَرابَةَ في ذلكَ؛ فقد ذَكَرَ ابنُ هِشامٍ الأَنصاريُّ تَوارُدَهُما على المَحَلِّ الواحِدِ وأَنَّ الأَصلَ تَوافُقُهُما، مُستَدِلًّا على ذلكَ بِأَنَّهُ قَد قُرِئَ بِالوَجهَيْنِ عَدَدٌ مِن الآياتِ القُرآنِيَّةِ، نَحو قَولِهِ تعالَى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا﴾ (البقرة: ٢٨٢)، وقَولِهِ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ﴾ (المائدة: ٢)، وقولِهِ: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ (الزُّخرف: ٥)[٥٠]. على أَنَّ تَقديرَ المَصدَرِ المُنسَبِكِ يَلزَمُ أَيضًا القائِلِينَ بِحالِيَّةِ الواوِ، ولا يَلزَمُ المُختارَ هُنا فقط.

ومِمّا يُقَوِّي هذا التَّخريجَ كَثرَةُ مَجيءِ صُورَةِ التَّرغيمِ الشَّرطيَّةِ بِالأَداةِ (لَو)، حتّى إنَّ القُرآنَ يَكادُ يَخلو مِن هذهِ الصُّورَةِ بِالأَداةِ (إِن) بيدَ أَنَّهُ تَكْثُرُ فيهِ بِالأَداةِ (لَو)، ومَعلومٌ أَنَّ (لَوْ)، زِيادَةً على كَونِها شَرطِيَّةً، تَأتي "حَرفًا مَصدَرِيًّا بِمَعْنَى(أَنْ)، إِلّا أَنَّها لا تَنصِبُ"[٥١]، فهيَ إذَنْ ذاتُ صِلَةٍ وثيقَةٍ بِـــ(أَن) المصدَرِيَّةِ التي هيَ و(إِن) الشَّرطِيَّةُ مُتَقارِضَتانِ كما مَرَّ آنِفًا، فلاغَرابَةَ بَعدَ ذلكَ في تَقديرِ مَصدَرٍ مُنسَبِكٍ بَعْدَ الواوِ في صُورَةِ التَّرغيمِ التي فيها (إِنْ).

(ب) ما جاءَ مُفيدًا لأُسلوبِ التَّرغيمِ مِن ذلكَ وفيهِ حَرفُ الشَّرْطِ (لَوْ):

وَرَدَتْ أَمثِلَةُ هذهِ الصُّورَةِ في عِدَّةِ مَواضِعَ مِن كِتابِ اللهِ تَعالَى، منها قَولُهُ تَعالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ﴾ (آل عمران: ٩١). وقد ذَكَرَ العُلَماءُ أَنَّ (لَوْ) هُنا وفي كُلِّ مَوضِعٍ جاءَتْ قَبلَها الواوُ ووَقَعَ بَعدَها الفِعْلُ الماضي وكانَ جَوابُها مُتَقَدِّمًا عليها تَخرُجُ عن إفادَتِها الامتِناعَ وتَكونُ بِمَعْنَى (إِن) الشَّرطيَّةِ[٥٢]. وقَد ذَكَرْنا قَبْلُ أَنَّ رَضِيَّ الدِّينِ الإستراباذيَّ رَأَى أَنَّ قَولَهُ: ((اطْلُبوا العِلْمَ ولَو بِالصِّينِ)) يَدخُلُ في البابِ نَفسِهِ الذي تَكونُ فيهِ (إِن) الشَّرطيَّةُ مَسبوقَةً بِالواوِ في أُسلوبٍ يَكونُ فيهِ ضِدُّ الشَّرْطِ المَذكورِ أَولَى بِالمُتَقَدِّمِ الذي هوَ كالعِوَضِ مِن الجَزاءِ مِن ذلكَ الشَّرْطِ. ولا أَجِدُ غَرابَةً في إتيانِ (لَوْ) بِمَعْنَى (إِنْ) هُنا، فليسَ هذا هوَ المَوضِعَ الوَحيدَ الذي تَتَبادَلانِ فيهِ العَمَلَ والمَعْنَى، فقد حَدَثَ العَكسُ؛ إِذْ "أَجْرَوا كلمَةَ (إِن) مَكانَ (لَوْ)، وعليهِ قَولُنا: وإِلّا لَما فَعَلْتُهُ، وإِلّا لَكانَ كَذا"[٥٣]، وقَد أَجازَ مَجمَعُ اللُّغَةِ العربيَّةِ في القاهرةِ هذا التَّركيبَ[٥٤]. فَـ(لَوْ) إِذَنْ تَأتي بِمَعْنَى (إِن) الشَّرطِيَّةِ وتَأتي مَصدَرِيَّةً كَـ(أَن) التي هيَ و(إِن) الشَّرطِيَّةُ تَتَوارَدانِ على مَحَلٍّ واحِدٍ كما مَرَّ آنِفًا.

والرّاجِحُ أَنَّ (لَوْ) الواردَةَ في هذهِ الصُّورَةِ مِن أُسلوبِ التَّرغيمِ هيَ نَفْسُها التي يَقولُ النَّحويُّونَ إنَّها تُفيدُ التَّقليلَ، فقد ذَكَروا أَمثِلَتَهُما مَعًا وشَمِلوهُما بِكلامٍ واحِدٍ[٥٥]، وذَكَروا مِن أَمثِلَتِها قَولَ النَّبيِّ صَلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ: ((فَالْتَمِسْ وَلَوْ خاتَمًا مِن حَديدٍ))[٥٦]، وقَدَّروا بَعْدَها مَحذوفًا يَدُلُّ عليهِ ما قَبْلَها، أَي: وَلَوْ كانَ المُلْتَمَسُ خاتَمًا مِن حَديدٍ[٥٧]، ويَدُلُّ على صِحَّةِ هذا التَّقديرِ رِوايَةُ الحَديثِ الأُخرَى: ((الْتَمِسْ وَلَوْ كانَ خاتَمًا مِن حَديدٍ))[٥٨]. والمَقصودُ أَنَّ أُسلوبَ التَّقليلِ يَرتَدُّ بِذلكَ إلى أُسلوبِ التَّرغيمِ.

(٤) المَجموعَةُ الرَّئيسَةُ الرّابِعَةُ:

تَشمَلُ هذهِ المَجموعَةُ ما جاءَ مُفيدًا لأُسلوبِ التَّرغيمِ وفيهِ الظَّرْفُ (مَعَ) وبَعْدَهُ مَصْدَرٌ مُؤَوَّلٌ مِن (أَنَّ) ومَعمولَيْها. وقَد عَثَرْتُ على مَجموعَةٍ مِن الأَقوالِ تَرجِعُ إلى عُصورِ الاحتِجاجِ اللُغَويِّ وهيَ مُشتَمِلَةٌ على هذهِ الصُّورَةِ مِن صُوَرِ أُسلوبِ التَّرغيمِ. فمِن ذلكَ ما رُوِيَ عَن أَنَسِ بنِ مالِكٍ (ت٩٣هـ) أَنَّهُ قالَ: "ما أَعْرِفُ شَيْئًا كُنْتُ أَعرِفُهُ على عَهدِ رَسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ لَيْسَ قَولَكُم: لا إلَهَ إلّا اللهُ". فقيلَ لَهُ: "الصَّلاةُ يا أَبا حَمْزَةَ؟". فقالَ: "قَد صَلَّيْتُموها عندَ المَغرِبِ، فكانَت تِلكَ صَلاةَ رَسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ؟ **مَعَ أَنِّي لَم أَرَ زَمانًا** خَيْرًا لِعامِلٍ مِن زَمانِكُم هذا"[٥٩]. وخَطَبَ عُمَرُ بنُ عَبْدِ العَزيزِ (ت١٠١هـ) فقالَ: "يا أَيُّها النّاسُ، مَنْ أَحسَنَ مِنكُمْ فَلْيَحْمَدِ اللهَ، ومَنْ أَساءَ فَلْيَستَغْفِرِ اللهَ، ثُمَّ إذا أَساءَ فَلْيَستَغْفِرِ اللهَ، ثُمَّ إذا أَساءَ فَلْيَستَغْفِرِ اللهَ، ثُمَّ إذا أَساءَ فَلْيَستَغْفِرِ اللهَ، **مَعَ أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقوامًا سَيَعْمَلونَ أَعْمالًا** وَضَعَها اللهُ في رِقابِهِمْ وكَتَبَها عليْهِمْ"[٦٠]. وقَد سَبَقَ أَنْ ذَكَرْنا أَنَّ حَرفَ الجَرِّ (على) الذي يَأتي في جُملَةِ التَّرغيمِ يُؤَوَّلُ بِأَنَّ مَعْناهُ المُصاحَبَةُ حَملًا على (مَعَ)، فهُما يَتَبادَلانِ الموقِعَ في أُسلوبِ التَّرغيمِ.

فقَد تَبَيَّنَ مِمّا مَضَى أَنَّ صُوَرَ المَجموعاتِ الأَربَعِ الماضِيَةِ كُلَّها تَكشِفُ عَن خَصيصَتَيْنِ أَساسِيَّتَيْنِ تُمَيِّزانِ أُسلوبَ التَّرْغيمِ على اختِلافِ صُوَرِهِ؛ إحداهُما مَجيءُ ما يُعَبِّرُ عن مَعْنَى التَّرغيمِ تابِعًا لإفادَةٍ رَئيسَةٍ، أَي مَجيئُهُ تَركيبًا تابِعًا لا تَركيبًا مُستَقِلًّا، وفَرْعًا لا أَصْلًا، وناقِصَ المَعْنَى لا تامَّهُ؛ والأُخرَى ارتِدادُ مَعاني جَميعِ صِيَغِ هذا التَّركيبِ التَّرغيميِّ التّابِعِ إلى مَعْنَى المَعِيَّةِ والتَّصاحُبِ المَقرونِ بِالتَّضادِّ.

المَبْحَثُ الثّاني

أُسْلوبُ (التَّرْغيم)

في العربيَّةِ المُعاصِرَةِ

شَهِدَ أُسلوبُ التَّرغيمِ في عَرَبِيَّةِ العَصْرِ الحاضِرِ بَعضَ المَظاهِرِ التي لَم تَأْلَفْها عَربيَّةُ الأَمْسِ، وإِنْ كانَتْ لا تَخْرُجُ في جُملَتِها عَمّا جاءَتْ عليهِ صُوَرُ هذا الأُسلوبِ التي ذَكَرْناها في المَبحَثِ الأَوَّلِ. ويُمكِنُ تَلخيصُ أَهَمِّ ما عَرَضَ لِصُوَرِ أُسلوبِ التَّرغيمِ القَديمَةِ في عَربيَّةِ اليَومِ بِالآتي:

(١) **أَمّا صُوَرُ المَجموعَةِ الأُولَى** فمِمّا حَدَثَ فيها الغِيابُ شِبْهُ التّامِّ لِلَفْظِ (الأَنْف) مِن جَميعِ صُوَرِها ولِلصُّورَةِ الأُولَى مِنها (وَإِن رَغِمَ أَنْفُ فُلانٍ)، وطُغيانُ مَجيءِ لَفظِ (الرَّغْم) فيها مَسبوقًا بِحَرفَي الجَرِّ (على) والباءِ. وضُمورُ ظُهورِ الأَنْفِ ليسَ مُستَغرَبًا؛ لأَنَّهُ مِن لَوازِمِ الكِنايَةِ عن الإنسانِ الذي كانَ المُرَغَّمَ الرَّئيسَ في الماضي، فلَمّا غَدا مُعظَمُ التَّرغيمِ في عربيَّةِ العَصرِ مُنْصَبًّا على غَيرِ الإنسانِ مِن الأَشياءِ أَو الأَحوالِ أَخَذَ الأَنْفُ يَتَوارَى عن مَشهَدِ التَّرغيمِ. بيدَ أَنَّ أَهَمَّ ما عَرَضَ لِهذهِ المَجموعَةِ مِن تَغَيُّراتٍ ثَلاثَةُ أُمورٍ؛ أَوَّلُها غَلَبَةُ تَقَدُّمِ شِبْهِ جُملَةِ (الرَّغْم)، وهذا قادَ إلى التَّغيُّرِ الثّاني الذي لَم تَعهَدْهُ عربيَّةُ الأَمسِ في هذا الأُسلوبِ، وهوَ اقتِرانُ جُملَتِهِ الرَّئيسَةِ التي غَدَت مُتَأَخِّرَةً عَنهُ بِرابِطٍ غالِبًا مّا يَكونُ الفاءَ أَو (لكِنّ) أَو (إلّا أَنَّ)، فأَصبَحَ الغالِبُ على قائلِ اليَومِ أَن يَقولَ: على الرَّغْمِ مِن كَذا فقد كانَ كَذا (أَو فإنَّهُ كذا)، أَو لكِنَّ كذا، أَو إلّا أَنَّهُ كذا. والتَّغَيُّرُ الثّالِثُ ظُهورُ صُورَتَيْنِ غَيْرِ مَعهودَتَيْنِ مِن صُوَرِ هذهِ المَجموعَةِ؛ إحداهُما مَجيءُ لَفْظِ (الرَّغْمِ) مَنصوبًا على الحاليَّةِ ومُضافًا، نَحو قَولِ القائلِ: فَعَلْتُ كَذا رَغْمَ كَذا؛ والأُخرَى مَجيئُهُ مُنَكَّرًا ومُنَوَّنًا يَليهِ حَرفُ الجَرِّ (عَن)، نَحو قَولِ القائلِ: فَعَلْتُ كَذا رَغْمًا عَن كَذا، وقَد يَتَقَدَّمُ لَفْظُ (الرَّغْم) في كُلٍّ مِن هاتَيْنِ الصُّورَتَيْنِ المُستَحدَثَتَيْنِ الجُملَةَ الرَّئيسَةَ التي تَقتَرِنُ عِندَئذٍ بِأَحَدِ الرَّوابِطِ الثَّلاثَةِ المَذكورَةِ آنِفًا.

(٢) **وأَمّا صُورَتا المَجموعَةِ الثّانِيَةِ** فأَخَذَ مَجيئُهما يَقِلُّ كَثيرًا على أَلسِنَةِ المُتَكلِّمِينَ وأَقلامِ الكاتِبِينَ.

(٣) **وأَمّا صُورَتا المَجموعَةِ الثّالِثَةِ** فَأَهَمُّ ما طَرَأَ فيهما غَلَبَةُ اقتِرانِ جَوابِ جُملَتَيْ (إِن) و(لَو) المَسبوقَتَيْنِ بِالواوِ بِأَحَدِ الرَّوابِطِ كالفاءِ، غالِبًا، أَو (لكِنّ)، أَو (إلّا أَنَّ).

(٤) **وأَمّا صُورَةُ المَجموعَةِ الرّابِعَةِ** فَأَهَمُّ ما طَرَأَ فيها غَلَبَةُ تَقَدُّمِ شِبْهِ جُملَةِ (مَعَ) الجُملَةَ الرَّئيسَةَ التي كانَت تتقدَّمُهُ سابِقًا، واقتِرانُ هذهِ الجُملَةِ المُتَأَخِّرَةِ عِندَئذٍ بِأَحَدِ الرَّوابِطِ المَذكورَةِ آنِفًا.

ومِن أَجْلِ ضَبْطِ مُناقَشَةِ المُستَحْدَثِ في صُوَرِ أُسلوبِ التَّرغيمِ على اختِلافِها، يُفَضَّلُ حَصْرُ المُكَرَّرِ منهُ في نِقاطٍ يُعالَجُ كُلٌّ مِنها على حِدَةٍ، على النَّحوِ الآتي:

(أَوَّلًا) استِعمالُ الصِّيغَتَيْنِ الجَديدَتَيْنِ: فَعَلْتُ كَذا رَغْمَ كَذا، وفَعَلْتُ كَذا رَغْمًا عَن كَذا:

خَطَّأَ الدُّكتور مُصطَفَى جَواد عِبارَةَ (رَغْمَ كَذا) لأَنَّها قَولٌ حُذِفَ منهُ حَرفُ الجَرِّ، وهوَ ما لَم يَجِئْ بِهِ سَماعٌ ولا أَجازَهُ قِياسٌ[٦١]، وخَطَّأَ أَسعَد خليل داغر عِبارَةَ (رَغْمًا عَن كَذا) لِعَدَمِ ما يُؤَيِّدُها مِن المَسموعِ[٦٢].

وقَد دَرَسَتْ لجنَةُ الأُصولِ التّابِعَةُ لِمَجمَعِ اللُّغَةِ العربيَّةِ القاهريِّ هاتَيْنِ الصِّيغَتَيْنِ وانتَهَتْ إلى قَرارٍ وافَقَها عليهِ المَجمَعُ هوَ: "يَستَعمِلُ الكُتّابُ هذا التَّعبيرَ: فَعَلْتُ كَذا رَغْمَ كَذا، أَو رَغْمًا عَن كَذا، والمَسموعُ الفَصيحُ في مِثلِ هذا: فَعَلْتُ كَذا على الرَّغْمِ مِن كَذا، أَو بِرَغْمِ كَذا. ويُمكِنُ أَن يُعَلَّلَ استِعمالُ: فَعَلْتُ كَذا رَغْمَ كَذا، أَو رَغْمًا عَن كَذا، بِأَنَّ (رَغْم) هُنا حالٌ مَصْدَرٌ بِمَعنَى اسْمِ الفاعِلِ، أَو مَنصوبٌ على نَزْعِ الخافِضِ. كذلكَ يُمكِنُ تَعليلُ استِعمالِ (عَن) مَكانَ (مِن) بِأَنَّ الأُولَى تَنوبُ مَنابَ الأُخرَى؛ فإنَّ (عَن) تُوافِقُ (مِن) وتُرادِفُها وتَكونُ بِمَعناها كما صَرَّحَ بِذلكَ النُّحاةُ"[٦٣].

وعلَّقَ صَلاحُ الدِّين زعبلاوي على هذا القَرارِ بِأَنَّ الرّاجِحَ الأَخذُ بِالتَّخريجِ الأَوَّلِ مِن تَخريجَيِ الحالِيَّةِ والنَّصْبِ على نَزْعِ الخافِضِ، مُعَلِّلًا ذلكَ بِأَنَّ نَزعَ الخافِضِ سَماعِيٌّ لا وَجهَ فيهِ لِقِياسٍ، وأَنَّهُ مَقصورٌ على ما نُصِبَ، وحَقُّهُ الجَرُّ، مِن ظَرفِ مَكانٍ لَم يَستَوفِ شَرطَ نَصبِهِ مَفعولًا فيهِ. ورَأَى أَيضًا أَنَّ إبقاءَ (عَن) في قَولِ القائلِ: فَعَلْتُ كَذا رَغْمًا عَن كَذا، على مَعْناها الأَصلِيِّ وهوَ المُجاوَزَةُ أَوْلَى مِن القَولِ بِنِيابَتِها مَنابَ (مِن)[٦٤].

(ثانِيًا) غَلَبَةُ تَقَدُّمِ شِبْهِ جُملَةِ (الرَّغْم) أَو لَفْظِهِ المَنصوبِ على الحالِيَّةِ أَو نَزْعِ الخافِضِ الجُملَةَ الرَّئيسَةَ التي كانَت تتقدَّمُهُ سابِقًا:

تتعلَّقُ هذهِ المَسأَلَةُ بِالرُّتبَةِ؛ فأَمّا ما يتعلَّقُ بِشِبْهِ الجُملَةِ فإنَّ "المَوقِعَ المُعتادَ للظُّروفِ أَو لِلمَجروراتِ آخِرُ الجُملَةِ الفَصيحَةِ، وقد يتقدَّمانِ لأَغراضٍ بَلاغيَّةٍ وهذا أَمرٌ سائغٌ في الفُصْحَى ... لكِنَّ الشَّيءَ الجديدَ في العربيَّةِ الفُصحَى المُعاصِرَةِ كَثْرَةُ مَجيءِ الظُّروفِ أَو المَجروراتِ مُتَصَدِّرَةً الجُملَةَ، حتّى أَصبَحَتْ قاعِدَةً فَرعيَّةً فيها"[٦٥].

وقَد يُظَنُّ أَنَّ كَثْرَةَ تَصَدُّرِ شِبْهِ الجُملَةِ تَركيبَ التَّرغيمِ في العربيَّةِ المُعاصِرَةِ مِن مَظاهِرِ تَأثيرِ التَّرجمةِ مِن اللُّغَةِ الإنجليزِيَّةِ فيها؛ وذلكَ لِكَثْرَةِ تَصَدُّرِ تَركيبَيْ (despite) و(in spite of) اللَذَيْنِ يُوافِقانِ شِبْهَ الجُملَةِ (علَى الرَّغْمِ مِن) في العربيَّةِ في المَعْنَى والاستِعمالِ؛ أَمّا في المَعْنَى فَـ(despite) اختِصارٌ لِـ(in despite of)، وكلمَةُ (despite) تَعْني الكَرْهَ والتَّحَدِّيَ[٦٦]؛ وأَمّا في الاستِعمالِ فلا يَأتي بَعدَهُما إلّا اسمٌ أَو ضَميرٌ أَو ما يَقومُ مقامَهُما، ويُمكِنُ تَصَدُّرُهُما وعَدَمُهُ، كما في المِثالَيْنِ الآتِيَيْنِ:

Despite the pain in his leg he completed the marathon.

We enjoyed our holiday in spite of the rain.

بَيْدَ أَنَّ عَزْوَ تَصَدُّرِ شِبْهِ جُملَةِ الرَّغْمِ في العربيَّةِ المُعاصِرَةِ إلى تَأثيرِ التَّرجَمَةِ فَحَسْبُ قَد يَكونُ مُجانِبًا لِلحقيقَةِ؛ ذلكَ بِأَنَّ العربيَّةَ عَرَفَتْ ذلكَ قَبْلَ ظُهورِ التَّرجَماتِ الحديثَةِ التي نَقَلَتْ إلينا هذا الأُسلوبَ، إذ قالَ أَبو هِلالٍ العَسكريُّ (ت بَعدَ عامِ ٣٩٥هـ):

عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنْفِ الْمَكَارِمِ وَالْعُلَا غَدَت دَارُهُ قَفْرًا وَمَغْنَاهُ بَلْقَعَا[٦٧]

وقالَ أَيْضًا:

عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنْفِ الْعُلَا سَبَقَ الرَّدَى بِكُلِّ كَرِيمِ الْفِعْلِ حُرِّ الشَّمَائِلِ[٦٨]

لكِن لا بُدَّ مِن الإقرارِ بِأَنَّ ذلكَ كانَ على نَحوٍ مَحدودٍ غَيْرِ شائعٍ، وأَنَّ شُيوعَ التَّصَدُّرِ الآنَ قَد يَكونُ مِن تَأثيرِ التَّرجَمَةِ.

على أَنَّهُ بِغَضِّ النَّظَرِ عَن التَّأَثُّرِ والتَّأثيرِ يُقالُ إنَّ الأَصلَ في شِبْهِ الجُملَةِ في العربيَّةِ التَّأخيرُ عن عامِلِهِ، لكِن يُمكِنُ أَن يَتَقَدَّمَ فيُصبِحَ حُرَّ الحَرَكَةِ، ومِن ذلكَ أَن يَتَقَدَّمَ بِحَيْثُ يتَصَدَّرُ التَّركيبَ الكُلِّيَّ، نَحو قَولِهِ تعالَى: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ (الشُّورى: ١٠)[٦٩]. وأَمّا الحالُ فيَجوزُ تَأَخُّرُها عن عامِلِها وصاحِبِها، وهوَ الأَصْلُ، وتَقَدُّمُها عليهِما إذا كانَ العامِلُ فِعْلًا مُتَصَرِّفًا كقولِ القائلِ: راكِبًا جاءَ زَيْدٌ، أَو صِفَةً تُشْبِهُ الفِعْلَ المُتَصَرِّفَ كقَولِ القائلِ: مُسْرِعًا زَيْدٌ مُنطَلِقٌ[٧٠]. فتَبَيَّنَ بِذلكَ أَن لا إشكالَ في ما شاعَ في العربيَّةِ المُعاصِرَةِ مِن غَلَبَةِ تَقَدُّمِ شِبْهِ جُملَةِ (الرَّغْم) أَو لَفْظِهِ المَنصوبِ الجُملَةَ الرَّئيسَةَ التي كانَت تتقدَّمُهُ سابِقًا والتي فيها عامِلُهُ.

بَيْدَ أَنَّ هذا الشُّيوعَ لِتَقديمِ شِبْهِ جُملَةِ التَّرغيمِ في العربيَّةِ المُعاصِرَةِ يَكشِفُ عن تَبَوُّئِهِ مَنزِلَةَ العُنصرِ الموسومِ marked، أَي المُمَيَّزِ، في التَّركيبِ الكُلِّيِّ بِحَسَبِ ما يَصطَلِحُ عليهِ هاليدَي Halliday في النَّحْوِ الوَظيفِيِّ. ومَعْنَى (المَوسومِيَّة markedness) هُنا هوَ تَمييزُ العُنصرِ بِتَصديرِهِ في الجُملَةِ. إذ يَرَى الوَظيفِيُّونَ أَنَّ الجُملَةَ تَبْدَأُ بِمَدارِ القَولِ، ويُسَمُّونَهُ theme، الذي يُقَدَّمُ على سائرِها، ويُسَمُّونَهُ rheme، أَي أَنَّ البِدايَةَ النَّحويَّةَ لِكُلِّ جُملَةٍ تُوافِقُ بِدايَتَها الدَّلالِيَّةَ، بِما يُعينُ على اتِّساقِ الدَّلالَةِ وانتِظامِها[٧١].

(ثالثًا) طُروءُ مَجيءِ (حَتّى) بَدَلًا مِن الواوِ قَبْلَ (إِن) و(لَو) في تَركيبِ التَّرغيمِ أَحيانًا، أَو مَجيئِها قَبْلَها أَحيانًا أُخرَى:

تَدخُلُ (حَتّى) بَدَلًا مِن الواوِ أَحيانًا في تَركيبِ التَّرغيمِ المُعاصِرِ، ولا غَرابَةَ في ذلكَ؛ إذ إِنَّ مِن أَوجُهِ (حَتّى) "أَنْ تَكونَ عاطِفَةً بِمَنزِلَةِ الواوِ"[٧٢]، أَو أَنْ تَكونَ حَرفَ ابتِداءٍ تُبْتَدَأُ بَعدَهُ الجُمَلُ أَي تُستَأنَفُ، وعلى هذا المَعْنَى حَمَلَها جُمهورُ النَّحويِّينَ عندَ دُخولِها على (إِذا) الشَّرطيَّةِ في مِثلِ قَولِهِ تَعالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ﴾ (آل عمران: ١٥٢)[٧٣]. ولكِنْ قَد تَدخُلُ (حتّى) أَحيانًا في جُملَةِ (إِن) و(لَوْ) قَبْلَ الواوِ مَعَ بَقاءِ الواوِ وعَدَمِ حَذفِها، كما جاءَ في المَقطَعِ الآتي لِلسَّيّابِ:

اتْبَعِينِي في غَدٍ يَأْتِي سِوانا عاشِقانِ

في غَدٍ **حَتّى وإِن لَمْ تَتْبَعِينِي**[٧٤]

وأَرَى أَنَّ هذا مِن آثارِ التَّرجَمَةِ مِن اللُّغَةِ الإنجليزيَّةِ، إذ إِنَّ كَلِمَةَ (though) وَحدَها تَعْني (وإِن) أَو (ولَوْ) أَو غَيْرَ ذلكَ مِمّا يَدخُلُ في مَعْنَى التَّرغيمِ بِحَسَبِ تَركيبِ الجُملَةِ، فإذا أُريدَت تَقويَةُ مَعْناها جيءَ قَبْلَها بِكلمةِ (even) التي تَعْني (حَتّى)، كما في المِثالِ الآتي[٧٥]:

I will say nothing but the truth even though you gave me the whole world.

وتَرجمَتُهُ الحَرفِيَّةُ هيَ: لَنْ أَقولَ شَيْئًا غَيْرَ الحَقيقَةِ **حَتّى وَإِنْ أَعطَيْتَني** العالَمَ كُلَّهُ. فما كانَ مِن المُشَبَّعِينَ بِالثَّقافَةِ الإنجليزيَّةِ، كبَدر شاكر السَّيّاب، إلّا أَن نَقَلوا هذا التَّركيبَ المُقَوّى إلى العربيَّةِ نَقْلًا حَرفِيًّا لِتَكونَ النَّتيجَةُ (حَتّى وإِنْ) أَو (حَتّى ولَوْ). ولَمّا لَم تَكُنْ هذهِ الصُّورَةُ مَعروفَةً في العربيَّةِ القَديمَةِ خَطَّأَها بَعضُ المُشتَغِلِينَ بِالتَّصحيحِ اللُغَوِيِّ مِن المُحدَثِينَ داعِيًا إلى حَذفِ الواوِ لِيَستَقيمَ التَّركيبُ[٧٦]. فَهَل مِن تَخريجٍ يُصَحِّحُ الإتيانَ بِـــ(حَتّى) في الصُّورَةِ الأَخيرَةِ؟

أَقولُ: قَد يُمكِنُ ذلكَ بِالاستِنادِ إلى قَرارٍ أَصدَرَهُ مَجمَعُ اللُغَةِ العربيَّةِ القاهريُّ يُجَوِّزُ فيهِ الصُّورَةَ التي تَجيءُ بِها (حَتّى) في بَعضِ التَّعبيراتِ العَصريَّةِ نَحوِ قَولِ القائلِ: لَمْ يَقرَأْ حَتّى الصُّحُفَ، وخَرَّجَ ذلكَ على أَنَّ (حتّى) في مِثْلِ هذهِ الجُملَةِ عاطِفَةٌ والمَعطوفُ عليهِ مَحذوفٌ مَفهومٌ مِن السِّياق، فيَكونُ التَّقديرُ في جُملَتِنا هذهِ: لَمْ يَقرَأْ شَيْئًا حَتّى الصُّحُفَ، وكانَ صاحِبُ هذا التَّخريجِ هوَ الدُّكتور شوقي ضيف[٧٧]. فإنْ قيلَ: إنَّ هذا التَّخريجَ لا يُلائمُ الحالَةَ التي نَحنُ بِصدَدِها لأَنَّ (حَتّى) جاءَتْ قَبْلَ الواوِ فيها، ولا يَجوزُ دُخولُ حَرفِ العَطْفِ على حَرفِ عَطْفٍ مِثْلِهِ، قيلَ: سَبَقَ أَن رَجَّحْنا خُروجَ الواوِ في هذا التَّركيبِ عن مَعْنَى العَطْفِ إلى مَعْنَى المَعِيَّةِ والمُصاحَبَةِ، وقَد ذَكَرَ أَبو البَرَكاتِ بنُ الأَنباريِّ (ت٥٧٧هـ) أَنَّ "الحَرفَ إِنَّما يَمتَنِعُ دُخولُهُ على حَرفٍ مِثلِهِ إذا كانا بِمَعْنًى واحِدٍ"[٧٨]، فدَلَّ هذا على جَوازِ دُخولِ الحَرفِ على مِثْلِهِ إذا اختَلَفَ مَعناهُما، وهوَ مُتحقِّقٌ في حالتِنا هذهِ. ويُمكِنُ على ذلكَ تَقديرُ المقطَعِ الشِّعريِّ في قَصيدَةِ السَّيّابِ على النَّحوِ الآتي: يَأْتِي سِوانا عاشِقانِ في غَدٍ على كُلِّ حالٍ حَتّى مَعَ عَدَمِ اتِّباعِكِ إيّايَ.

غَيرَ أَنَّ الدُّكتور محمَّد حسن عبد العزيز رَأَى في (حتّى) هُنا رَأْيًا آخَرَ قَدَّمَهُ لِلمَجمَعِ، إذ اقتَرَحَ عَدَّها حَرْفَ غايَةٍ لا يُبْنَى على وُجودِهِ أَثَرٌ إعرابيٌّ في ما بَعْدَهُ، فيَكونُ ما بَعْدَها مُتَعلِّقًا في إعرابِهِ بِما قَبْلَها، فتُعرَبُ كَلمةُ (الصُّحُف) في جُملَةِ (لَمْ يَقرَأْ حَتّى الصُّحُفَ) مَفعولًا بِهِ[٧٩]. ومِن الواضِحِ أَنَّ هذا الرَّأيَ لا يُحْوِجُنا إلى أَيِّ تَقديرٍ في حالتِنا لأَنَّ دُخولَ (حَتّى) بِناءً عليهِ يَكونُ غَيْرَ مُؤثِّرٍ.

بَل إنِّي لأَرَى دُخولَ (حَتّى) في صُورَةِ أُسلوبِ التَّرغيمِ مَنطقِيًّا جِدًّا، لأَنَّها تُفيدُ انتِهاءَ الغايَةِ حتّى عندَما تَكونُ عاطِفَةً[٨٠]، ومُنتَهَى الغايَةِ مُناسِبٌ جِدًّا لِما يُثيرُهُ أُسلوبُ التَّرغيمِ مِن حالَةٍ غَيرِ مُتَوَقَّعَةٍ كما مَرَّ آنِفًا؛ فعادَةً مّا يَكونُ بُلوغُ الغايَةِ والمُنتَهَى في الأُمورِ كُلِّها غَيرَ مُتَوَقَّعٍ ونادِرَ الحُدوثِ.

(رابعًا) غَلَبَةُ اقتِرانِ الجُملَةِ الرَّئيسَةِ لأُسلوبِ (التَّرغيم) والمُؤَخَّرَةِ عن جُملَتِهِ الثّانَويَّةِ بِرابِطٍ:

تتضَمَّنُ هذهِ النُّقطَةُ مَسأَلتَيْنِ، هُما:

(أ) غَلَبَةُ اقْتِرانِ جَوابِ جُملَتَيْ (إن) و(لَو) المَسبوقَتَيْنِ بِالواوِ والمُتَوَسِّطَتَيْنِ بِأَحَدِ الرَّوابِطِ كالفاءِ، غالِبًا، أَو (لكِنّ) أَو (إلّا أَنَّ):

أَكثَرُ الرَّوابِطِ الثَّلاثَةِ شُيوعًا في هذهِ الحالَةِ هوَ الفاءُ. فأَمّا إذا كانَ الجَوابُ المُقتَرِنُ بِالفاءِ مَسبوقًا بِجُملَةِ (إن) المُتَوَسِّطَةِ، نَحو قَولِنا: زَيْدٌ وإِنْ كانَ غَنِيًّا فَبَخيلٌ، فقَد أَوجَبَ رَضِيُّ الدِّينِ الإستراباذيُّ وُجودَ الفاءِ فيهِ إذا قُدِّرَتِ الواوُ السّابِقَةُ لِلواوِ عاطِفَةً؛ لأَنَّ التَّقديرَ سيَكونُ: زَيْدٌ إن لَم يَكُنْ غَنِيًّا وإِنْ كانَ غَنِيًّا فَبَخيلٌ، والشَّرطُ لا يُلغَى بينَ المُبْتَدَإِ والخَبَرِ اختِيارًا. أَمّا إذا قُدِّرَتِ الواوُ اعتِراضِيَّةً فيَكونُ الإتيانُ بِالفاءِ في الجَوابِ جائزًا لا واجِبًا؛ لأَنَّ الاعتِراضِيَّةَ تَفصِلُ بينَ أَيِّ جُزْأَيْنِ مِن أَجزاءِ الكَلامِ[٨١]. فوُجودُ الفاءِ هُنا يَدورُ إِذَنْ بينَ الوُجوبِ والجَوازِ، فلا تَثريبَ البَتَّةَ على العربيَّةِ المُعاصِرَةِ في تَغليبِها الإتيانَ بِها في هذهِ الصُّورَةِ. بَيْدَ أَنَّهُ لا يَنبَغي أَن يُفهَمَ

مِن هذا التَّجويزِ فَتْحُ البابِ على مِصراعَيْهِ أَمامَ التَّراكيبِ المُحدَثَةِ التي شاعَ فيها تَقديمُ شِبْهِ الجُملَةِ المُتَعلِّقِ على عامِلِهِ المَربوطِ بِالفاءِ، نَحوِ قَولِ القائلِ: بِالنِّسبَةِ لِكَذا فإنَّهُ كَذا؛ ذلكَ بِأَنَّ نَحوَ هذهِ التَّراكيبِ لا شافِعَ لَها مِن استِعمالٍ لأُصولٍ لَها في عُصورِ الفَصاحَةِ ولا لِتَصحيحٍ لُغَوِيٍّ أَو نَحوِيٍّ مُعتَبَرٍ.

أَمّا الإتيانُ بِالرّابِطَيْنِ الآخَرَيْنِ (لكِنّ) و(إلّا أَنَّ) بَدَلًا مِن الفاءِ، فقد أَجازَهُ مَجمَعُ اللُغَةِ العربيَّةِ القاهِرِيُّ في دَورَتِهِ الحادِيَةِ والسِّتّينَ، بَعْدَ عَرضِ لجنَةِ الأَلفاظِ والأَساليبِ إيّاهُ، بِتَخريجِهِ على حَذْفِ خَبَرِ المُبْتَدَإِ والاستِدراكِ منهُ، وحَذفُ الخَبَرِ واقِعٌ في فَصيحِ العربيَّةِ. فيُقَدَّرُ في نَحوِ: زَيْدٌ وإِنْ كَثُرَ مالُهُ لكِنَّهُ بَخيلٌ، أَو إلّا أَنَّهُ بَخيلٌ: زَيْدٌ واسِعُ الحالِ– وإِنْ كَثُرَ مالُهُ– لكِنَّهُ بَخيلٌ، أَو يُقَدَّرُ الخَبَرُ المَحذوفُ مِن لَفْظِ الغايَةِ، أَي: زَيْدٌ كَثيرُ المالِ، وتَكونُ الغايَةُ قَد دَلَّتْ عليهِ عِوَضًا مِنهُ، فحَذْفُ الخَبَرِ هُنا واجِبٌ لِسَدِّ الغايَةِ مَسَدَّهُ فلا يُتَلَفَّظُ بِهِما مُجتَمِعَيْنِ(٨٢).

وقَد حُمِلَتْ (لَوْ) على (إِنْ) في جَميعِ الأَحكامِ السّابِقَةِ لأَنَّها بِمَعْناها في هذهِ الصُّورَةِ مِن الأُسلوبِ على ما مَرَّ بِنا في المَبحَثِ الأَوَّلِ.

(ب) غَلَبَةُ اقتِرانِ جُملَةِ (التَّرغيم) الرَّئيسَةِ المُؤَخَّرَةِ والعامِلَةِ في الأَصْلِ في شِبْهِ جُملَةِ (الرَّغْم) المُقَدَّمِ أَو لَفْظِهِ أَو شِبْهِ جُملَةِ (مَعَ) المُقَدَّمِ، بِأَحَدِ الرَّوابِطِ كالفاءِ، غالِبًا، أَو (لكِنّ) أَو (إلّا أَنَّ):

شَخَّصَ الدُّكتور إبراهيم السّامرّائيُّ طُروءَ تَغَيُّرٍ في بِنْيَةِ هذهِ الصُّورَةِ مِن الكَلامِ في العربيَّةِ المُعاصِرَةِ، فذَكَرَ أَنَّ ابتِداءَ الكَلامِ بِعِبارَةِ (عَلَى الرَّغْمِ مِن) التي تَأتي بَعدَها جُملَةٌ طَويلَةٌ مُعَلَّقَةٌ في فَهمِ المُرادِ منها على كَلامٍ آخَرَ مَبْدوءٍ بِقَولِهِم: فإنَّ ...، يُشْعِرُ القارِئَ بِأَنَّ القائلَ أَرادَ بِـ(عَلَى الرَّغْمِ مِن) ما يُرادُ مِن أَدَواتِ الشَّرطِ، وأَنَّ الأُسلوبَ شَرطِيٌّ، ومَجيءُ الفاءِ يُشْعِرُ بِهذا(٨٣). وأَمثالُ هذهِ الجُمَلِ تَأتي في الفُصْحَى بِغَيْرِ فاءٍ "وتَبْدَأُ مِن بَعْدِ الفاءِ، أَمّا ما قَبْلَ الفاءِ فيَغْلِبُ عليهِ أَن يَرِدَ بَعْدَ

الجُملَةِ الأَساسِيَّةِ"[٨٤]. ولا شَكَّ في أَنَّ الرّابِطَيْنِ الآخَرَيْنِ (لكِنّ) و(إلّا أَنَّ) يَشمَلُهُما الحَديثُ نَفسُهُ.

وخَطَّأَ الدُّكتور نعمة رحيم العزّاويّ استِعمالَ أَداةِ الاستِثناءِ (إلّا) بَعدَ قَولِ القائلِ: على الرَّغْمِ مِن كَذا، ورَأَى أَنَّ الصَّحيحَ حَذْفُ (إلّا) مِن ذلكَ، كَأَن يُقالَ مَثَلًا: على الرَّغْمِ مِن أَنَّ الكِتابَ ضَئيلُ الحَجْمِ إِنَّهُ غَزيرُ الفائدَةِ[٨٥]. ويُفهَمُ مِن ذلكَ أَنَّ الدُّكتور نِعمة يَرَى أَنَّ الصَّحيحَ تَجريدُ جُملَةِ التَّرغيمِ الرَّئيسَةِ مِن كُلِّ الرَّوابِطِ. وخَطَّأَ الدُّكتور أَحمد مُختار عُمَر هذهِ الصُّورَةَ أَيضًا مُمَثِّلَةً بِما يَشيعُ في لُغَةِ الإعلامِ مِن نَحوِ قَولِ القائلِ: بِالرَّغْمِ مِن خُطورَةِ المَوقِفِ إِلّا أَنَّهُ ما زالَ مِن المُمكِنِ تَجَنُّبُ نُشوبِ الحَرْبِ. لكِنَّ الطَّريفَ أَنَّهُ ذَكَرَ بَعْدَ تَخطِئَتِها أَنَّ "المَسموعَ الفَصيحَ في مِثْلِ هذا أَن يُقالَ: بِالرَّغْمِ مِن خُطورَةِ المَوقِفِ/على الرَّغْمِ مِن خُطورَةِ المَوقِفِ فَإِنَّهُ ما زالَ مِن المُمكِنِ ..."[٨٦]، ووَجْهُ الطَّرافَةِ في ما قالَهُ ظنُّهُ أَنَّ صُورَةَ (بِالرَّغْمِ مِن كَذا ... فإنَّهُ كَذا) مِن المَسموعِ الفَصيحِ، ولَم نَجِدْ في ما انتهَى إِلَيْنا مِن مَسموعِ عُصورِ الاحتِجاجِ اللُّغَويِّ ما يُؤَيِّدُ هذا الزَّعْمَ. ويُفَسِّرُ وَهمَ الدُّكتورِ هذا أَنَّ وُقوعَ الفاءِ رابِطَةً بينَ أَجزاءِ الجُمَلِ والتَّراكيبِ شائعٌ شُيوعًا كَبيرًا في كَثيرٍ مِن مَسموعِ الأَساليبِ في فُصحَى العربيَّةِ، فظُنَّ مَجيئُها هُنا مِن هذا القَبيلِ.

على أَنَّ مَجيءَ الفاءِ رابِطَةً في هذهِ الصُّورَةِ المُستَحدَثَةِ لَهُ عِدَّةُ تَخريجاتٍ:

فالتَّخريجُ الأَوَّلُ: أَنَّها الواقِعَةُ في جَوابِ شَرْطٍ سابِقٍ مُقَدَّرٍ يُفْهَمُ مِن عِبارَةِ (عَلَى الرَّغْمِ مِن)، إذ يُمكِنُ تَقديرُ التَّركيبِ الكُلِّيِّ لِنَحوِ قَولِ القائلِ: على الرَّغْمِ مِن كَثْرَةِ مالِ زَيْدٍ فإنَّهُ بَخيلٌ، بِقَولِ القائلِ: زَيْدٌ وإِنْ كَثُرَ مالُهُ فَإِنَّهُ بَخيلٌ. وليسَ هذا التَّقديرُ بِبِدْعٍ مِن القَولِ؛ فهوَ وارِدٌ في تَخريجاتِ بَعضِ المُفَسِّرينَ لِعَدَدٍ مِن المَواضِعِ التي تَظهَرُ فيها الفاءُ مُقتَرِنَةً بِما يُمكِنُ تَقديرُ شَرْطٍ قَبْلَها يُفْهِمُهُ السِّياقُ، كما في قَولِهِ تَعالَى عَن مُوسَى عليهِ السَّلامُ: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ **فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا**

لِّلْمُجْرِمِينَ﴾ (القصص: ١٧)، فَـــ(ما) هُنا، على قَولٍ، هيَ المَصدَرِيَّةُ، أَي: بِإنعامِكَ عَلَيَّ، وشِبْهُ الجُملَةِ هذا يُقْصَدُ بِهِ مَعْنَى الشَّرطِيَّةِ فلِذلكَ عُومِلَ مُعامَلَةَ الشَّرْطِ فاقتَرَنَ جَوابُهُ بالفاءِ(٨٧).

والتَّخريجُ الثّاني: أَنَّها الفاءُ المَزيدَةُ لِطُولِ الكَلامِ. وقَد خَرَّجَ النَّحويُّونَ عَدَدًا مِن المواضِعِ التي جاءَتْ فيها الفاءُ على أَنَّها زيدَتْ فيها لِعِلَّةِ طُولِ الكَلامِ، كما في قَولِهِ تَعالَى: ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ **فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ**﴾ (الجمعة: ٧)، وقَولِهِ تَعالَى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا **فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ** بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ﴾ (آل عمران: ١٨٨)؛ فَلَمّا طالَ الكَلامُ "قَبْلَ الإفضاءِ إلى المَفعولِ الثّاني لِـــ(تَحْسَبَنَّ) كَرَّرَ العامِلَ مَعَ لحاقِ الفاءِ"(٨٨).

والتَّخريجُ الثّالثُ: أَنَّها الفاءُ الإيقاعِيَّةُ، أَي أَنَّها رابِطٌ إيقاعِيٌّ لا أَثَرَ لَهُ في إحداثِ تَغييرٍ في الدَّلالَةِ، شَأنُها في ذلكَ شَأنُ سائرِ الرَّوابِطِ الإيقاعيَّةِ. وهيَ بِذلكَ تَختَلِفُ عن الرَّوابِطِ الدَّلاليَّةِ كحروفِ العَطفِ مَثَلًا(٨٩). وفَرقُ هذهِ الفاءِ عن الفاءِ السّابِقَةِ أَنَّها مَزيدَةٌ لا لِشَيْءٍ سِوَى التَّحليَةِ والإيقاعِ بِخِلافِ السّابِقَةِ فإنَّها مَزيدَةٌ لِلطُّولِ. ولهذهِ الفاءِ ظُهورٌ في عِدَّةِ شَواهِدَ مَسموعَةٍ عن العَرَبِ لا أَثَرَ لِلطُّولِ فيها، وقَد يَكونُ أَشهَرُها ما حَكاهُ الأَخْفَشُ الأَوسَطُ (ت٢١٥هـ) مِن قَولِ العَرَبِ: أَخوكَ فَوُجِدَ(٩٠).

أَمّا إتيانُ الرّابِطَيْنِ الآخَرَيْنِ (لكِنّ) و(إِلّا أَنَّ) هُنا بَدَلًا مِن الفاءِ، فمِن الواضِحِ أَنَّهُ فَرْعُ مَجيئِهِما بَدَلًا مِنها في جَوابِ جُملَتَيْ (إِن) و(لَو) المَسبوقَتَيْنِ بِالواوِ الذي سَبَقَ أَنْ ذَكَرْنا إِجازَةَ المَجمَعِ القاهريِّ إيّاهُ.

وكُلُّ ما قيلَ هُنا يُقالُ أَيضًا عن شِبْهِ جُملَةِ (مَعَ) التي ذَكَرْنا أَنَّ مَعْنَى المَعِيَّةِ فيها يُفيدُ تَصاحُبَ شَيْئَيْنِ مُتَعارِضَيْنِ في وَقْتٍ واحِدٍ، وأَنَّها لِذلكَ تُستَعْمَلُ بِمَعْنَى (عَلَى الرَّغْمِ مِن).

لكِنْ ظَهَرَ عندَ بَعْضِ المُحْدَثِينَ مَنْعُ استِعمالِ تَركيبِ (مَعَ أَنَّ) في ما يُفيدُ مَعْنَى التَّرغيمِ(٩١)، ويُغْني عَن رَدِّ هذهِ الدَّعْوَى ما سَبَقَ إيرادُهُ في المَبْحَثِ الأَوَّلِ مِن شَواهِدَ تُؤَيِّدُ مَجيءَ هذا التَّركيبِ دالًّا على التَّرغيمِ، وأَنَّ مَعْنَى المَعِيَّةِ والتَّصاحُبِ عليهِ مَدارُ جَميعِ صُوَرِ أُسلوبِ التَّرغيمِ على اختِلافِها.

نَتائجُ البَحْثِ

بَعْدَ تَطوافٍ بينَ جَنَباتِ العربيَّةِ القَديمَةِ والعربيَّةِ المُعاصِرَةِ لاستِكناهِ أَوجُهِ مَجيءِ صُوَرِ أُسلوبِ التَّرغيمِ والموازَنَةِ بينَها، أَوَدُّ أَنْ أُثْبِتَ أَهَمَّ ما تَوَصَّلَ إليهِ البَحْثُ مِن نَتائجَ، وهيَ الآتِيَةُ:

١)- أَنَّ مادَّةَ (رغم) المُعجَمِيَّةَ تَدورُ على أَصْلَيْنِ يَجتَمِعانِ في مَعْنًى مِحْوَرِيٍّ واحِدٍ هوَ الكَرْهُ والسَّخْطُ وما يَمُتُّ إليهِما بِصِلَةٍ مِن مَعانٍ أُخرَى.

٢)- أَنَّ (التَّرغيم)، وهوَ الصِّيغَةُ التي آثَرْتُ إطلاقَها في تَسمِيَةِ الأُسلوبِ الذي أَنا مَعْنِيٌّ بِهِ، يُعَبِّرُ عن حالاتِ الإكراهِ والإسخاطِ والإذلالِ المُتَعَدِّيَةِ، وهيَ المُرادَةُ في هذا الأُسلوبُ.

٣)- أَنَّ أُسلوبَ التَّرغيمِ مِن الأَساليبِ الفَرعيَّةِ لأُسلوبِ الإضرابِ، لكِنَّهُ يَتَمَيَّزُ مِن سائرِ أَساليبِهِ الفَرعيَّةِ بِأَنَّ طَرَفَيْ تَركيبِهِ يَكونُ بَينَهُما تَصاحُبٌ وتَضادٌّ مَعًا بِما يُؤَدِّي إلى عَدَمِ تَوَقُّعِ حُدوثِ الطَّرَفِ الرَّئيسِ بِوُجودِ الطَّرَفِ الفَرعِيِّ.

٤)- أَنَّ صُوَرَ أُسلوبِ التَّرغيمِ في العربيَّةِ القَديمَةِ هيَ: (وإِن رَغِمَ أَنْفُ فُلانٍ)، و(عَلَى رَغْمِ أَنْفِ فُلانٍ)، و(عَلَى رَغْمِ كَذا)، و(عَلَى الرَّغْمِ مِن كَذا)، و(بِرَغْمِ كَذا)، و(عَلَى كَذا)، و(عَلَى أَنَّ كَذا)، و(وإِنْ كانَ كَذا)، و(وَلَو كانَ كَذا)، و(مَعَ أَنَّ كَذا).

٥)- أَنَّ صُوَرَ أُسلوبِ التَّرغيمِ في العربيَّةِ المُعاصِرَةِ اختَلَفَتْ في بَعضِ مَظاهِرِها عمّا كانَتْ عليهِ صُوَرُهُ في العربيَّةِ القَديمَةِ. ومِن مَظاهِرِ الاختِلافِ هذهِ: الغِيابُ شِبْهُ التّامِّ لِلَفْظِ (الأَنْف) مِن جَميعِ الصُّوَرِ ولِصُورَةِ (وَإِن رَغِمَ أَنْفُ فُلانٍ)، وطُغيانُ مَجيءِ

لَفظِ (الرَّغْم) مَسبوقًا بِحَرفَي الجَرِّ (على) والباءِ؛ وغَلَبَةُ تَقَدُّمِ شِبْهِ جُملَةِ (التَّرغيم)؛ واقتِرانُ جُملَةِ (التَّرغيم) الرَّئيسَةِ التي غَدَت مُتَأَخِّرَةً بِرابِطٍ غالِبًا مّا يَكونُ الفاءَ أَو (لكِنّ) أَو (إلّا أَنَّ)؛ ومَجيءُ لَفْظِ (الرَّغْمِ) مَنصوبًا على الحالِيَّةِ ومُضافًا، ومُنَكَّرًا ومُنَوَّنًا يَليهِ حَرفُ الجَرِّ (عَن)؛ وقِلَّةُ مَجيءِ صُورَتَي (عَلَى كَذا) و(عَلَى أَنَّ كَذا)؛ وغَلَبَةُ اقتِرانِ جَوابِ جُملَتَيْ (إن) و(لَو) المَسبوقَتَيْنِ بِالواوِ بِأَحَدِ الرَّوابِطِ كالفاءِ، غالِبًا، أَو (لكِنّ)، أَو (إلّا أَنَّ)؛ وغَلَبَةُ تَقَدُّمِ شِبْهِ جُملَةِ (مَعَ) الجُملَةَ الرَّئيسَةَ التي كانَت تتقدَّمُهُ سابِقًا، واقتِرانُ هذهِ الجُملَةِ المُتَأَخِّرَةِ عِندَئذٍ بِأَحَدِ الرَّوابِطِ المَذكورَةِ؛ وطُروءُ مَجيءِ (حَتّى) بَدَلًا مِن الواوِ قَبْلَ (إن) و(لَو) في تَركيبِ التَّرغيمِ أَحيانًا، أَو مَجيئِها قَبْلَها أَحيانًا أُخرَى.

هَوامِشُ البَحْثِ

[١] - يُنظَر: دِراساتٌ في عِلْمِ اللُغَة: ٢٥٦-٢٥٧.

[٢] - يُنظَر: معجم مقاييسِ اللُغَة: ٤١٣/٢.

[٣] - يُنظَر: معجم مقاييسِ اللُغَة: ٤١٤/٢.

[٤] - يُنظَر: لسان العرب- مادَّة (رغم)-: ٢٤٥/١٢-٢٤٦.

[٥] - يُنظَر: لسان العرب- مادَّة (رغم)-: ٢٤٧/١٢.

[٦] - أَساسُ البَلاغَة: ٣٦٦/١.

[٧] - يُنظَر: معجم مقاييسِ اللُغَة: ٤١٤/٢.

[٨] - مُفْرَداتُ أَلفاظِ القُرآن: ٣٥٩.

[٩] - مُفْرَداتُ أَلفاظِ القُرآن: ٣٥٩.

[١٠] - صَحيحُ مُسْلِم: ح٥٧١.

[١١] - يُنظَر: المِنهاج شَرح صَحيح مُسلِمِ بنِ الحجّاج: ٦٣/٥.

[١٢] - يُنظَر: A Practical English Course for Foreign Students: III.

[١٣] - يُنظَر: الأَضدادُ في اللُغَةِ العربيَّة: ٨-٩.

[١٤] - صَحيحُ مُسْلِم: ح٢٥٥١.

[١٥] - يُنظَر: فَتحُ الباري شَرحُ صَحيحِ البُخاريّ: ١٢٤/١.

[١٦] - فَتحُ الباري شَرحُ صَحيحِ البُخاريّ: ٥٩٦/٨.

[١٧] - يُنظَر: فَتحُ الباري شَرحُ صَحيحِ البُخاريّ: ٤٥٣/١٠.

[١٨] - يُنظَر: المُعجَمُ في الأَساليبِ الإسلاميَّةِ والعربيَّة: ٢٦٩.

[١٩] - يُنظَر: مُغْني اللَبيب: ٢٨٣/١.

[٢٠] - يُنظَر: حُروفُ الإضافَةِ في الأَساليبِ العربيَّة: ٧٤-٧٥.

[٢١] - يُنظَر: مُغْني اللَبيب: ٢٨٤/١، والبُرهان في عُلومِ القُرآن: ٢٨٤/٤.

[٢٢] - يُنظَر: اسمُ المُصاحَبَةِ (مَعَ) وعَلائقُهُ بِنِظامِ الظَّرفِ عندَ النُّحاةِ العَرَب: ١٩٣.

[٢٣] - يُنظَر: صَحيحُ مُسْلِم: ح٩٤.

[٢٤] - شَرحُ ديوانِ زُهَيرِ بنِ أَبي سُلمَى: ١٣٦. وإِلْفُ العَيْرِ أَتانُهُ، ونَساهُ عِرْقٌ في رِجْلِهِ، والفائلُ عِرْقٌ في الفَخِذِ. يُنظَرُ المَصدَرُ نَفسُهُ والصَّفحَةُ نَفسُها.

[٢٥] - شِعْرُ الكُمَيْتِ بنِ زَيدٍ الأَسَدِيّ: ٥٠. والمُشْلي هوَ الذي يَدعو كِلابَهُ. يُنظَر: لِسانُ العَرَب- مادَّة (شلا)-: ٤٤٣/١٤.

[٢٦] - يُنظَر: مُغْني اللَبيب: ٢٠١/١.

[٢٧] - يُنظَر: الباءُ- دِراسَةٌ نَحويَّةٌ صَرفِيَّة: ١٢.

[٢٨] - يُنظَر: لُغَوِيّاتٌ مُحْدَثَةٌ في العربيَّةِ المُعاصِرَة: ٩٤-٩٥.

[٢٩] - يُنظَر: الدَّلائلُ على مَعاني الحديثِ بِالشّاهِدِ والمَثَل: ٤٤٣/١. وعلَى الرَّغْمِ مِن ذلكَ، خَطَّأَ يوسف نمر ذياب الإتيانَ بِالباءِ بَدَلًا مِن (عَلَى) في هذهِ الصُّورَةِ مِن التَّرغيمِ. يُنظَر: حُروفُ الإضافَةِ في الأَساليبِ العربيَّة: ٧٤.

[٣٠] - يُنظَر: دِراساتٌ في فَلسَفَةِ النَّحوِ والصَّرفِ واللُغَةِ والرَّسْم: ١٠٧.

[٣١] - يُنظَر: مُغْني اللَبيب: ٢٨٤/١، والبُرهان في عُلومِ القُرآن: ٢٨٤/٤.

[٣٢] - وَرَدَ هذانِ البَيْتانِ في قَصيدَةٍ لَهُ في (الحَماسَة) لأَبي تَمّام: ٣٨٦/١.

[٣٣] - شَرحُ ديوانِ الحَماسَة: ٢/ ٧٨٦-٧٨٧.

[٣٤] - يُنظَر: مُغْني اللَبيب: ٢٨٨/١.

[٣٥] - مُغْني اللَبيب: ٤١٦/١.

[٣٦] - يُنظَر: الشَّرطُ والاستِفْهامُ في الأَساليبِ العربيَّة: ٤١-٤٣.

[٣٧] - يُنظَر: الكَشّاف: ١١٠/٦، والتَّحرير والتَّنوير: ١٨٨/٢٨، ودِراساتٌ لأُسلوبِ القُرآنِ الكَريم: ق١/ج١: ٥١٩.

[٣٨] - رَواهُ مُسلِمٌ في صَحيحِهِ: ح١٦٢٠.

[٣٩] - رَواهُ ابنُ ماجَةَ في سُنَنِهِ: ح٤٢٥.

[٤٠] - وَرَدَ هذا البَيْتُ في قَصيدَةٍ لَهُ في (الحَماسَة) لأَبي تَمّام: ٥٨/١.

[٤١] - شَرحُ ديوانِ الحَماسَة: ١/ ٧٨٧.

[٤٢] - شَرحُ الرَّضِيِّ على كافِيَةِ ابنِ الحاجِب: ٥/ ١٠٧-١٠٨.

[٤٣] - يُنظَر: شَرحُ الرَّضِيِّ على كافِيَةِ ابنِ الحاجِب: ٥/ ١٠٧-١٠٨.

[٤٤] - يُنظَر: شَرحُ الرَّضِيِّ على كافِيَةِ ابنِ الحاجِب: ١٠٨/٥.

[٤٥] - يُنظَر: شَرحُ الرَّضِيِّ على كافِيَةِ ابنِ الحاجِب: ١٠٨/٥.

[٤٦] - الإقليدُ- شَرحُ المُفَصَّل: ٥٤٦/١-٥٤٧.

[٤٧] - يُنظَر: الجُملَةُ الشَّرطيَّةُ عندَ النُّحاةِ العَرَب: ٣٥٧-٣٥٨.

[٤٨] - يُنظَر: (مَعَ) في الدَّرسِ النَّحويّ: ٨-٩.

[٤٩] - اسمُ المُصاحَبَةِ (مَعَ) وعَلائقُهُ بِنِظامِ الظَّرفِ عندَ النُّحاةِ العَرَب: ١٩٣.

[٥٠] - مُغْني اللَبيب: ٨٠/١.

[٥١] - مُغْني اللَبيب: ٥٠٢/١.

[٥٢] - يُنظَر: مُغْني اللَبيب: ٥٠٠/١، وشَرحُ الأشمونيّ على أَلفيَّةِ ابنِ مالك: ٦٠٠/٣-٦٠١، ودِراساتٌ لأُسلوبِ القُرآنِ الكريم: ق١/ج٦٦٧/٢-٦٧٢. وعلى الرَّغْمِ مِن كَثرَةِ شَواهِدِ هذهِ الصُّورَةِ لأُسلوبِ التَّرغيمِ في القُرآنِ الكَريمِ يُخَطِّئُها أَسعَد خليل داغر في كِتابِهِ (تَذكِرَة الكاتِب): ١٤٢.

[٥٣] - الكُلِّيّات: ١٩٤.

[٥٤] - يُنظَر: كِتابُ الأَلفاظِ والأَساليب: ١/١٣٨.
[٥٥] - يُنظَر: البَحْرُ المُحيطُ في التَّفسير: ٣/٢٥٦، وعُقودُ الزَّبرجَد: ١/٢٠٤-٢٠٨.
[٥٦] - رَواهُ البُخاريُّ في صَحيحِهِ: ح٥٨٧١.
[٥٧] - يُنظَر: شَرحُ الأشمونيّ على أَلفيَّةِ ابنِ مالِك: ١/١١٨-١١٩.
[٥٨] - رَواهُ البُخاريُّ في صَحيحِهِ: ح٥١٣٥.
[٥٩] - رَواهُ أَبو يَعْلَى في مُسنَدِهِ: ح٣٣٣٠.
[٦٠] - رَواهُ ابنُ بَطَّةَ العُكبريُّ في (الإبانَة الكُبْرَى): ح١٨٤٢.
[٦١] - يُنظَر: دِراساتٌ في فَلسَفَةِ النَّحوِ والصَّرفِ واللُّغَةِ والرَّسْم: ١٠٦، وقُلْ ولا تَقُلْ: ١١٩.
[٦٢] - يُنظَر: تَذكِرَةُ الكاتِب: ٩٦.
[٦٣] - كِتابُ الأَلفاظِ والأَساليب: ١/٤٥. ويُنظَر: ١/٤٦، مِنهُ.
[٦٤] - يُنظَر: مُعجَمُ أَخطاءِ الكُتّاب: ٢٣٤.
[٦٥] - العربيَّةُ الفُصْحَى المُعاصِرَةُ وأُصولُها التُّراثيَّة: ١٥٢.
[٦٦] - يُنظَر: مُعجَمُ أُصولِ الكَلِماتِ: ٧٢.
[٦٧] - ديوانُ المَعاني: ٢/١٨١.
[٦٨] - ديوانُ المَعاني: ٢/١٨٢.
[٦٩] - يُنظَر: شِبْهُ الجُملَةِ- دِراسَةٌ تركيبيَّةٌ تَحليليَّةٌ معَ التَّطبيقِ على القُرآنِ الكريم: ٣٧.
[٧٠] - يُنظَر: ضِياءُ السّالِك إلى أَوضَحِ المَسالِك: ٢/٢٢٤-٢٢٥.
[٧١] - يُنظَر: نظريَّةُ التَّرجَمَةِ الحَديثَة- مَدخَلٌ إلى مَبحَثِ دِراساتِ التَّرجَمَة: ١٧١، و١٨١.
[٧٢] - يُنظَر: مُغْني اللَّبيب: ١/٢٥١.
[٧٣] - يُنظَر: مُغْني اللَّبيب: ١/٢٥٦.
[٧٤] - ديوان بَدر شاكِر السَّيّاب: ١/٣٦.
[٧٥] - يُنظَر: A Contrastive Grammar of English and Arabic: 225.
[٧٦] - يُنظَر: في دائرَةِ النَّقْدِ اللُّغَويّ: ٦١.
[٧٧] - يُنظَر: في أُصولِ اللُّغَة: ٣/١٣٠-١٣١، و١٣٤-١٣٥.
[٧٨] - الإنصاف في مَسائلِ الخِلاف بينَ البَصريِّينَ والكوفِيِّين: ٤٤٧.
[٧٩] - يُنظَر: في أُصولِ اللُّغَة: ٣/١٣٣.
[٨٠] - يُنظَر: مُغْني اللَّبيب: ١/٢٥١.
[٨١] - يُنظَر: شَرحُ الرَّضيِّ على كافِيَةِ ابنِ الحاجِب: ٥/١٠٨.
[٨٢] - كِتابُ الأَلفاظِ والأَساليب: ٣/٢٠٣-٢٠٥.
[٨٣] - يُنظَر: مُعجَمٌ ودِراسَةٌ في العربيَّةِ المُعاصِرَة: ٤٩.
[٨٤] - العربيَّةُ الفُصْحَى المُعاصِرَةُ وأُصولُها التُّراثيَّة: ٢٥١.

[٨٥] - يُنظَر: التَّعبيرُ الصَّحيح: ٢٨.
[٨٦] - أَخطاءُ اللُّغَةِ العربيَّةِ المُعاصِرَةِ عندَ الكُتّابِ والإذاعِيِّينَ: ١٩٢.
[٨٧] - يُنظَر: التَّحرير والتَّنوير: ٣٢/٢٠.
[٨٨] – المستوفى في النَّحو: ٣٨٦.
[٨٩] – الشَّرطُ والاسْتِفْهامُ في الأَساليبِ العربيَّة: ٢٣.
[٩٠] - مُغْني اللَّبيب: ٣٣١/١.
[٩١] - يُنظَر: في دائرَةِ النَّقْدِ اللُّغَوِيّ: ٥٢، وحُروفُ الإضافَةِ في الأَساليبِ العربيَّة: ٨٦–٨٧.

مصادِرُ البَحْثِ العربيَّةُ

– القُرآنُ الكَريم.

– الإبانَةُ الكُبْرَى، أَبو عَبْدِ اللهِ عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدٍ المَعروفُ بِابنِ بَطَّةَ العكبريِّ (ت٣٨٧ه)، تَحقيق رِضا مُعطي وعُثمان الأَيُّوبيّ ويوسف الوابل، دار الرّاية، الرِّياض، الطَّبعة الأُولَى، ١٤١٨ه.

– أَخطاءُ اللُّغَةِ العربيَّةِ المُعاصِرَةِ عندَ الكُتّابِ والإذاعِيِّينَ، الدُّكتور أَحمد مُختار عُمَر، عالَمُ الكُتُب، القاهرة، الطَّبعة الثّالِثَة، ٢٠٠١ه.

– أَساسُ البَلاغَة، أَبو القاسِم محمود بن عَمْرو بن أَحمد جار الله الزَّمخشريّ (ت. ٥٣٨ه)، تحقيق محمَّد باسل عيون السُّود، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطَّبعة الأُولَى، ١٤١٩ه/١٩٩٨م.

– اسمُ المُصاحَبَةِ (مَعَ) وعَلائقُهُ بِنِظامِ الظَّرفِ عندَ النُّحاةِ العَرَب، علي العشي، بَحْثٌ في مجلَّة الدِّراسات اللُّغَويَّة، مركز الملك فيصل لِلبُحوثِ والدِّراساتِ الإسلاميَّة، الرِّياض، المجلَّد الأَوَّل–العدد الثالث، رجب–رمضان ١٤٢٠ه/أكتوبر–ديسمبر ١٩٩٩م).

– الأَضدادُ في اللُّغَةِ العربيَّة، نَصر الدِّين البحرة– بَحثٌ في مَجلَّةِ (التُّراث العربيّ)، اتِّحاد الكُتّاب العرب، دمشق، العدد ٧٩، ١٤٢١ه/٢٠٠٠م: ٧–٢٢.

– الإقليدُ– شَرحُ المُفَصَّل، تاجُ الدِّينِ أَحمدُ بنُ مَحمودٍ الجَنَدِيُّ (ت٧٠٠ه)، تَحقيق الدُّكتور محمود أَحمد علي أَبوكته الدّراويش، جامِعَة الإمام محمَّد بن سعود الإسلاميَّة، الرِّياض، د.ط، ١٤٢٣ه/٢٠٠٢م.

– الإنصاف في مَسائلِ الخِلاف بينَ البَصريِّينَ والكوفِيِّين، أَبو البَرَكاتِ بنُ الأَنباريِّ (ت٥٧٧ه)، تَحقيقُ الدُّكتور جودة مبروك مبروك، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطَّبعة الأُولَى، ٢٠٠٢م.

– الباءُ– دِراسَةٌ نَحويَّةٌ صَرفِيَّة، الدُّكتور عبد العزيز محمَّد فاخر، مكتب التّركي، مصر، د.ط، ١٤٢٤ه/٢٠٠٣م.

– البَحْرُ المُحيطُ في التَّفسير، أَبو حَيّان محمَّدُ بنُ يوسفَ الأَندلسيّ (ت٧٤٥ه)، تحقيق صدقي محمَّد جميل، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٤٢٠ه.

– التَّحرير والتَّنوير المعروفُ بِتفسيرِ ابنِ عاشورٍ التونسيّ، محمَّد الطّاهر بن عاشور (ت١٣٩٤هـ)، مؤسَّسة التّاريخ، بيروت، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

– تَذكِرَةُ الكاتِب، أَسعد خليل داغر، المطبعة العصريَّة، مصر، د.ط، ١٩٣٣م.

– حُروفُ الإضافَةِ في الأَساليبِ العربيَّة، يوسف نمر ذياب، دار الجاحظ لِلنَّشر، بغداد، د.ط، ١٩٨٢م.

– الحَماسَة، أَبو تَمّامٍ حَبيبُ بنُ أَوسٍ الطّائيُّ (ته)، تحقيق الدُّكتور عبد الله بن عبد الرَّحيم عسيلان، جامِعَة الإمام محمَّد بن سعود الإسلاميَّة، الرِّياض، د.ط، ١٤٠١ه/١٩٨١م.

– دِراساتٌ في عِلْمِ اللُّغَة، الدُّكتور كمال بشر، دار غريب، القاهرة، د.ط، د.ت.

– دِراساتٌ في فَلسَفَةِ النَّحوِ والصَّرفِ واللُّغَةِ والرَّسْم، الدُّكتور مُصطَفَى جَواد، مطبعة أَسعد، بغداد، د.ط، ١٩٦٨م.

– دِراساتٌ لأُسلوبِ القُرآنِ الكَريم، محمَّد عبد الخالق عضيمة، دار الحديث، القاهرة، د.ط، د.ت.

– الدَّلائلُ على مَعاني الحديثِ بِالشّاهِدِ والمَثَل، أَبو محمَّدٍ القاسِمُ بنُ ثابتٍ السَّرقسطيّ (ت٣٠٢ه)، تحقيق الدُّكتور محمَّد حامد الحاج خلف، الرّابطة المحمَّديَّة لِلعُلَماء، المغرب، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

– ديوان بَدر شاكر السَّيّاب، دار العودة، بيروت، الطَّبعة الأُولَى، ١٩٧١م.

– ديوانُ المَعاني، أَبو هِلالٍ العَسكريّ (ت في نَحوِ عامِ ٣٩٥ه)، دار الجيل، بيروت، د.ط، د.ت.

– سُنَنُ ابنِ ماجَةَ، ابنُ ماجَةَ أَبو عبدِ اللهِ مُحمَّدُ بنُ يَزيدَ القزوينيُّ (ت٢٧٣ه)، تحقيق محمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياءِ الكُتُبِ العربيَّة–فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة، د.ط، د.ت.

– شِبْهُ الجُملَةِ– دِراسَةٌ تركيبيَّةٌ تَحليليَّةٌ معَ التَّطبيق على القُرآنِ الكريم، الدُّكتورة سوزان محمَّد فؤاد فهمي، دار غريب، القاهرة، د.ط، ٢٠٠٣م.

– شَرحُ الأَشمونيّ على أَلفيَّةِ ابنِ مالك المُسَمّى مَنهَج السّالك إلى أَلفيَّةِ ابنِ مالِك، عليُّ بنُ محمَّدِ بنِ عيسَى المعروفُ بِالأَشمونيّ (ت عامَ ٩١٨ أَو ٩٢٩ه)، تحقيقُ محمَّد محيي الدِّين عبد الحميد، دار الكتاب العربيّ، بيروت، الطَّبعة الأُولَى، ١٣٧٥ه/١٩٥٥م.

– شَرحُ ديوانِ الحَماسَة، أَبو عليٍّ أَحمدُ بنُ محمَّدِ بنِ الحَسَنِ المَرزوقيُّ (ت٤٢١ه)، تحقيق أَحمد أَمين وعبد السَّلام هارون، مطبعة لجنة التَّأليف والتَّرجمة والنَّشر، القاهرة، الطَّبعة الثّانية، ١٣٨٧ه/١٩٦٧م.

– شرحُ ديوانِ زُهَيرِ بنِ أبي سُلمَى، أبو العبّاسِ أحمدُ بنُ يَحيَى بنِ زيدٍ الشَّيبانيُّ المعروفُ بِثَعلبٍ (ت٢٩١هـ)، دار الكتب و الوثائق القوميّة، القاهرة، الطَّبعة الثّالثة، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

– الشَّرطُ والاسْتِفْهامُ في الأَساليبِ العربيَّة، الدُّكتور سمير شريف استيتيّة، المكتبة اللُّغَويَّة، د.ط، ٢٠٠٠م.

– شُعَبُ الإيمان، أَحمد بنُ الحُسَينِ أَبو بَكْرٍ البَيهَقيّ (ت ٤٥٨ه)، تحقيق الدُّكتور عبد العليِّ عبد الحميد، مكتبة الرُّشد، الرِّياض، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٢٣ه/٢٠٠٣م.

– شِعْرُ الكُمَيْتِ بنِ زَيدٍ الأَسَدِيّ (ت١٢٦ه)، جمعُ وتحقيقُ داود سلّوم، بغداد، د.ط، ١٩٦٩م.

– صَحيحُ مُسْلِم، مُسْلِمُ بنُ الحَجّاجِ أَبو الحَسَنِ القُشَيْرِيُّ النَّيْسابوريّ (ت٢٦١ه)، تحقيق محمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياءِ التُّراثِ العربيّ، بيروت، د.ط، د.ت.

– ضِياءُ السّالِك إلى أَوضَحِ المَسالِك، محمَّد عبد العزيز النَّجّار، مؤسَّسة الرِّسالَة، بيروت، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٢٠ه/١٩٩٩م.

– الطُّولُ وأَثَرُهُ في الدَّرسِ النَّحويِّ حَذْفًا وزِيادَةً وتَغييرًا، أُطروحَةٌ تَقَدَّمَ بِها صلاح حسن هاشم إلى مجلسِ كلِّيَّةِ الآداب لِنَيْلِ درجةِ دُكتوراه فَلسَفَةٍ في اللغةِ العربيَّةِ وآدابِها، ١٤٣٣ه/٢٠١١م.

– العربيَّةُ الفُصْحَى المُعاصِرَةُ وأُصولُها التُّراثِيَّةُ، الدُّكتور عبّاس السوسوة، دار غريب، القاهرة، د.ط، د.ت.

– عُقودُ الزَّبرجَد في إعرابِ الحديثِ النَّبَوِيّ، جَلالُ الدِّينِ السُّيوطيّ (ت٩١١ه)، تحقيق الدُّكتور سلمان القضاة، دار الجيل، بيروت، د.ط، ١٤١٤ه/١٩٩٤م.

– في أُصولِ اللُّغَة– الجُزءُ الثّالِث، إعداد مُصطَفَى حجازي وضاحي عبد الباقي، مَجمَعُ اللُّغَةِ العربيَّة، القاهرة، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٠٣ه/١٩٨٣م.

– في دائرَةِ النَّقْدِ اللُّغَوِيّ، يوسف نمر ذياب، دار الشُّؤون الثَّقافيَّة العامَّة، بغداد، الطَّبعة الأُولَى، ١٩٨٨م.

– قُلْ ولا تَقُلْ، الدُّكتور مُصطَفَى جَواد، مكتبة النَّهضة العربيَّة، بغداد، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٠٨–١٤٠٩ه/١٩٨٨م.

– كِتابُ الأَلفاظِ والأَساليب، مَجمَعُ اللُّغَةِ العربيَّة، مصر:

(١) الجُزءُ الأَوَّلُ، إعدادُ وتَقديمُ محمَّد شوقي أَمين ومُصطَفَى حجازي، د.ط، د.ت.

(٢) الجُزْءُ الثّالِثُ، إعدادُ وتَعليقُ مَسعود عبد السَّلام حجازي ومُراجَعَةُ الأُستاذِ الدُّكتور محمود فهمي حجازي، د.ط، ١٤٢٠ه/٢٠٠٠م.

– الكَشّافُ عن حَقائقِ غَوامِضِ التَّنزيل وعُيونِ الأقاويل في وجوهِ التَّأويل، جارُ اللهِ أبو القاسمِ محمودُ بنُ عُمَرَ الزَّمخشريّ (ت٥٣٨هـ)، تحقيقُ عادل أحمد عبد الموجود وعليّ محمّد معوّض، مكتبة العُبَيكان، الرِّياض، الطَّبعة الأُولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

– الكُلِّيّات– مُعجمٌ في المصطلَحاتِ والفروقِ اللُغويَّة، أبو البقاءِ أيّوبُ بنُ موسَى الحسينيُّ الكَفَويّ (ت١٠٩٤هـ)، تحقيقُ الدّكتور عدنان درويش ومحمَّد المصريّ، مؤسَّسة الرِّسالة، الطّبعة الثّانية، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

– لسان العرب، محمَّد بن مكرَّم بن عليٍّ أَبو الفَضل جمال الدِّينِ بن منظور الإفريقيّ (ت. ٧١١ه)، دار صادر، بيروت، الطَّبعة الثّالثة، ١٤١٤ه.

– لُغَوِيّاتٌ مُحْدَثَةٌ في العربيَّةِ المُعاصِرَة، الدُّكتور محمَّد محمَّد داود، دار غريب، القاهرة، د.ط، ٢٠٠٦م.

– المستوفى في النَّحو، عليُّ بنُ مَسعودٍ الفرغانيُّ المعروفُ بابنِ الفرّخان (توفِّيَ في القَرنِ السّادِسِ الهجريّ)، تحقيق الدُّكتور حسن عبد الكريم الشّرع، منشورات دليل ما، إيران، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٣٤ه.

– مُسنَدُ أَبي يَعْلَى، أَبو يَعْلَى أَحمَدُ بنُ عَلِيٍّ التَّميميُّ المَوصلِيُّ (ت٣٠٧ه)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون لِلتُّراث، دمشق، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٠٤ه/١٩٨٤م.

– مُعجَمُ أَخطاءِ الكُتّاب، صَلاح الدِّين زعبلاوي، تَحقيق محمَّد مكّي الحسنيّ ومروان البوّاب، دار الثَّقافَة والتُّراث، دمشق، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٢٧ه/٢٠٠٦م.

– المعجَمُ الاشتِقاقِيُّ المؤَصَّلُ لأَلفاظِ القُرآنِ الكريم، الدُّكتور محمَّد حسن حسن جبل، مكتبة الآداب، القاهرة، د.ط، ٢٠١٢م.

– مُعْجَمُ أُصولِ الكلِمات، مكتبةُ لُبنان، بيروت، الطَّبعةُ الأُولَى، ١٩٨٥م.

– المُعجَمُ في الأَساليبِ الإسلامِيَّةِ والعربيَّة، محمَّد أَديب عبد الواحد جمران، مكتبة العبيكان، الرِّياض، الطَّبعةُ الأُولَى، ١٤٢٠ه/١٩٩٩م.

– معجم مقاييس اللُّغَة، أحمد بن فارس بن زكريّاءَ القزوينيّ الرّازيّ (ت. ٣٩٥ه)، تحقيق عبد السَّلام محمَّد هارون، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٣٩٩ه/١٩٧٩م.

– مُعجَمٌ ودِراسَةٌ في العربيَّةِ المُعاصِرَة، الدُّكتور إبراهيم السّامرّائيّ، مكتبة لبنان ناشِرون، بيروت، الطَّبعة الأُولَى، ٢٠٠٠م.

- (مَعَ) في الدَّرسِ النَّحويّ، الدُّكتور رياض بن حسن الخوّام، المكتبة العصريّة، بيروت، الطَّبعة الأُولَى، ١٤٢٢ه/٢٠٠١م.

- مُغْني اللَبيب عَن كُتُبِ الأَعاريب، جَمالُ الدِّينِ عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ المعروفُ بِابنِ هِشامٍ الأَنصاريّ (ت٧٦١ه)، تحقيق حسن حمد، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطَّبعة الأُولَى، ١٤١٨ه/١٩٩٨م.

- مُفْرَداتُ أَلفاظِ القُرآن، الرّاغِبُ الأَصفَهانيّ (ت في نَحوِ عامِ ٤٢٥ه)، تَحقيق صَفوان عدنان داودي، دار القلم، دمشق، الطَّبعة الأُولَى، ١٤١٢ه/١٩٩٢م.

- المِنهاج شَرح صَحيح مُسلِمِ بنِ الحجّاج، مُحيي الدِّينِ النَّوَويّ (ت٦٧٦ه)، تحقيقُ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطَّبعة الخامسة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

- نظريَّةُ التَّرجَمَةِ الحَديثَة- مَدخَلٌ إلى مَبحَثِ دِراساتِ التَّرجَمَة، الدُّكتور محمَّد عناني، الشّركة المصريَّة العالميَّة لِلنَّشر-لونجمان، القاهرة، الطَّبعة الثّانية، ٢٠٠٥م.

مصادِرُ البَحْثِ الإنجليزِيَّةُ

- A Contrastive Grammar of English and Arabic, Yowell Y.Aziz, Ministry of Higher Education and Scientific Research, University of Mosul, 1989.

- A Practical English Course for Foreign Students, J.S. Sneddon and C.S. Spence, Dar Al-Maaref, Cairo, eighteenth edition, 1961.

(Concession and contrast) clauses

in classic and modern Arabic

(Abstract)

Certainly both single words and clauses are very important, but whereas treating single words and mistakes concerning them is widely spread, little care is spent to clauses and what they are exposed to in different uses and contexts though they may be more important because of their vagueness and delicacy. Therefore, I intended to contribute in illustrating the different uses of (concession and contrast) clauses in modern Arabic.

This paper is divided into two sections, preceded by an introduction and followed by a conclusion and a bibliography of references. The first section is about different forms of (concession and contrast) clauses in classic Arabic, and the second sheds light on modern linguistic uses of (concession and contrast) clauses, and explores the differences we find between modern uses of these clauses and ancient uses of them.